كتاب
تهذيب الإشارات

دروس الدكتور الأستاذ أيمن المصري (المتن فقط)
للإستماع للدروس في قسم الصوتيات (دروس تهذيب الإشارات)

مقدمة

تعريف علم المنطق

يُعرَّف علم المنطق بحقيقة متعلقه تارة فيكون تعريفاً حدياً، وتارة بالغاية المتحصلة من دراسته فيكون تعريفا رسمياً

فحدّ المنطق هو : العلم الباحث عن العوارض الذاتية للمعقولات الثانية المنطقية، من حيث دخولها في اكتساب المجهول التصوري والتصديقي.

ويراد من >المعقولات< الكليات، وهي على قسمين: معقولات أولية وتسمى أيضاً >المعقولات الماهوية< وهي المفاهيم التي لها ما بإزاء في الخارج، فهي تعبر عن حقائق الأشياء الخارجية، كالإنسان والفرس والبياض والعلم، ومعقولات ثانوية وهي مفاهيم ليس لها ما بإزاء في الخارج وإنما تنتزع من المفاهيم الأولية، وهي على قسمين أيضاً؛ إذ ما ينتزع من المفاهيم الأولية إما أن يعبّر عن نحو وجود الموجودات الخارجية التي تحكي عنها تلك المفاهيم الأولية وطبيعة العلاقة بينها، فمنشأ الانتزاع في الخارج، ويكون انتزاع تلك المفاهيم بالتحليل والاعتبار الذهني النفس أمري، من قبيل مفهوم العلة والمعلول والوجود والإمكان والوجوب، وهي ما يسمى بالمفاهيم الثانوية الفلسفية.
وإما أن يعبِّر عن نحو وجود المفاهيم في الذهن، فهي مفاهيم يكون منشأ انتزاعها في الذهن، كمفهوم الكلي والجزئي والجنس والنوع وغيرها، وما يتصف بالكلية والجزئية والجنسية والنوعية هي المفاهيم الذهنية لا غير، وتسمى بالمعقولات الثانوية المنطقية، وهي التي يبحث عن عوارضها الذاتية في علم المنطق، ولكن لا من حيث هي موجودة في الذهن فإنه بحث فلسفي، بل من حيث دخولها في اكتساب المجهول التصوري والتصديقي.
وأما رسمه فهو: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في التفكير.

التفكير: هو حركة النفس الإرادية بقوتها العاقلة في المعقولات من المطلوب من حيث هو معلوم إلى المطلوب من حيث هو مجهول؛لتحصيل العلم بالمطالب المجهولة لديها، وتبدأ هذه الحركة

عند مواجهة النفس لمجهول ما تصوري كان أو تصديقي، فتتحرك نحو المعلومات الموجودة عندها، باحثة فيها عن مبادئ مناسبة لتلك المطالب، فإذا وجدتها رجعت نحو تلك المطالب، مؤلِّفة بين تلك المبادئ على هيئة موصلة إلى النتيجة.

فالفكر حركة صناعية مؤلفة من حركتين: أحدهما لتجميع المبادئ الناسبة وانتقائها من المعلومات المتوفرة لدى النفس، وتسمى بالذاهبة، والأخرى لترتيب هذه المواد على الصورة المناسبة للمطلوب، وتسمى بالراجعة.

ومن هنا يتبين معنى قول الحكماء: (كل تعليم وتعلّم فبعلم قد سبق)، ومرادهم أنّه لا يمكن للإنسان أن يكتسب علوما جديدة ما لم تكن لديه علوم مسبقة.

موضوع علم المنطق

موضوع علم المنطق . الذي يبحث عن عوارضه الذاتية . هو المعقولات الثانية المنطقية من حيث دخولها في اكتساب التصور أو التصديق، وهي من هذه الجهة تقع تحت عنوانين رئيسيين هما المعرِّف والدليل، فالمعرِّف هو ما يكتسب به العلم التصوري، والدليل هو ما يكتسب به العلم التصديقي. فعلم المنطق يبحث عن عوارضهما الذاتية الثابتة لهما من هذه الجهة، ويقع البحث عنهما من جهة الصورة تارة ومن جهة المادة أخرى، ولاجل أن يتضح موضوع علم المنطق لابد من بيان معنى العلم واقسامه:

العلم وأقسامه

العلم: هو انكشاف الشيء للنفس. وهو متوقف على ارتباط النفس بالمعلوم وحضوره عندها.

وهذا الارتباط تارة يكون مباشرا بالوجود الخارجي للمعلوم، مثل علمنا بذواتنا وحالاتها، وتارة بواسطة الآلات، كعلمنا بالأشياء المباينة لنا، وهو على ثلاث مراتب: مرتبة الإدراك الحسي، وهي حضور الصور الحسية للأشياء، عند مواجهتها لواحدة من الحواس، والخيالي وهو حضورها في غير حال المواجهة، والعقلي وهو حضور المعاني الكلية المجردة عن المادة وآثارها .

كما أن الإدراك العقلي ينقسم إلى التصور والتصديق، فالتصور هو فهم المعنى وإدراكه إدراكا بسيطا خاليا من الحكم، فهو انكشاف المعلوم في نفسه في الواقع من جهة معناه وحقيقته.

والتصديق هو الحكم على الخبر،أي ترجيح النفس لأحد طرفي النسبة المُدرَكة بين أمرين والحاكية عن واقع العلاقة بينهما، فهو انكشاف حكمي، بمعنى انكشاف ثبوت النسبة أو عدمه للنفس، ويختص بالمركبات التامة الخبرية.

والعلم التصديقي ينقسم إلى يقيني وظني، فاليقيني هو ترجيح أحد طرفي النسبة من دون احتمال الطرف المخالف، أما الظني فهو ترجيح أحد طرفي النسبة مع احتمال الطرف الآخر.

وكل من التصور والتصديق إما بديهي يرتسم في النفس من دون كسب ونظر لوضوح متعلقه لها، أو نظري يحتاج إليه.

الجهل وأقسامه

وأما الجهل فهو ما يقابل العلم، أي عدمه فيما يكون من شأنه الإتصاف به، وهوينقسم بانقسامه، فعدم انكشاف المعنى وعدم تصوره يسمى جهلا تصوريا، و عدم الحكم بترجيح أحد طرفي النسبة في القضايا الخبرية

هو الجهل التصديقي، وعليه فالجهل التصديقي يكون عندما تتحير النفس وتشك فلا ترجح أحد الطرفين على الآخر.

ثم أن لهم تقسيما آخر للجهل باعتبار التفات صاحبه إليه وعدمه، وهو تقسيمه إلى بسيط ومركب، فالجهل البسيط هو عدم العلم بالواقع مع التفاته إلى جهله، والمركب هو عدم العلم بالواقع مع عدم التفاته إلى جهله، وهو يحسب نفسه عالما به. وعلى هذا فأقسام الجهل أربعة:

الجهل البسيط التصوري: عدم تصور معنى الشيء مع التفاته إلى جهله وعدم تصوره.

الجهل البسيط التصديقي: عدم ترجيح أحد طرفي النسبة مع التفاته إلى جهله وشكه.

الجهل المركب التصوري: عدم تصور المعنى الواقعي للشيء وتصوره لمعنى آخر مع عدم التفاته لجهله.

الجهل المركب التصديقي: عدم ترجيحه لما حقه الترجيح من طرفي النسبة وترجيحه للطرف الآخر مع عدم التفاته لجهله ويعتقد بكون ترجيحه مطابقاً لما هو الحق.

تنبيه: قد يكون منشأ الجهل التصديقي هو الجهل التصوري، وقد يكون منشؤه شيئاً آخر، فمثلاً في الجهل البسيط قد لا يتصور شخص معنى النفس فلا يستطيع أن يحكم عليها بشيء، وقد لا يكون كذلك، كمن يعرف معنى النفس ويعرف معنى التجرد ولكن لا يعلم بأن النفس مجردة لعدم قيام الدليل لديه على ثبوت النسبة أو انتفائها.

ومثاله في الجهل المركب من يتصور معنى الإنسان أنه وجود مادي فقط، ثم يحكم بعدم وجود كمالات معنوية له، وقد لايكون كذلك، من قبيل من

يعرف معنى واجب الوجود ويعرف معنى صفاته ثم يحكم بأن صفاته ليست عين ذاته، لوجود خطأ ما في دليله.

أنحاء الوجود

الوجود إما خارجي مصداقي محكي كالماهية في الأعيان، وإما وجود ذهني وهو الوجود العلمي المفهومي الحاكوي كالماهية في الأذهان.

وإما وجود في نفس الأمر، وهو الصادق في نفسه سواء كان في الخارج أو الذهن فعندما نقول النار محرقة أو الأربعة زوج فهي صادقة في نفسها بمعني ثبوت المحمول للموضوع في نفسه ومن دون تحميل أو فرض عقلي، بخلاف قولنا شريك الباري موجود أو الأربعة فرد فهذا ليس ثابتا في نفسه بل باعتبار الذهن وتحميله.

وعندما نقول نفس أمرية فبمعنى أنها واقعية وقد اكتشفها العقل ولم يخترعها، مثل أقسام الكلي ومراتب الأجناس والفصول، وهكذا مراتب التقدم والتأخر، فالعقل يدرك تقدم العلة على المعلول والماهية على الوجود والمعروض على العارض وما بالذات على ما بالغير، فهذه تحاليل واقعية نفس أمرية .

ولا بد من التنبيه على أن جميع القضايا الصادقة والكاذبة إنما هي في ظرف الذهن، لأنه لا حكم إلا في الذهن وبعد ذلك نقول هذه القضايا تنقسم إلى خارجية بمعنى أن الحكم ثابت للموضوع بشرط الخارج فالخارج حيثية تعليلية لثبوت الحكم للموضوع، وإلى ذهنية بمعنى أن الحكم ثابت للموضوع بشرط الذهن فالذهن حيثية تعليلية لثبوت الحكم للموضوع، وإلى حقيقية بمعنى أن الحكم ثابت للموضوع لا بشرط الخارج ولا بشرط الذهن فالحكم ثابت للموضوع بما هو هو. وأما نفس الأمر فهو أعم من هذه الثلاثة بمعنى الحكم ثابت للموضوع من دون تعمل الذهن،بغض النظر عن نحو وجود الموضوع. كما أنه أخص من ظرف

الذهن لأن نفس الأمر يشمل القضايا الصادقة والذهن يشمل الصادقة والكاذبة.

الغرض من علم المنطق

لما كان الفكر هو عملية انتقال النفس من أمور حاضرة لديها إلى أمور غائبة عنها، وذلك بتجميع المعلومات اللازمة الحاضرة عندها وترتيبها على صورة ما لتتوصل إلى الأمور غير الحاضرة، وذلك التجميع والترتيب قد يقع على وجه صواب، وقد لا يقع كذلك.

فاحتاجت النفس الى قانون تجري عليه يعصمها عن الوقوع في الوجه غير الصائب، وهذا القانون هو ما تتبنى الابحاث المنطقية البحث عنه وبيانه واثباته.

فالغرض من المنطق هو أن يكون عند الإنسان تلك الآلة القانونية التي تعصم فكره من الخطأ والضلالة عند مراعاته لها. فهو علم يُتعلَّم فيه ضروب الانتقالات الذهنية من أمور حاصلة إلى أمور غير حاصلة يراد تحصيلها، وكيفية تأليفها ومعرفة ما هو جار على الاستقامة منها وموصل إلى الصواب، وما ليس كذلك.

أهمية علم المنطق

لما كان الغرض المتعلق بدراسة علم المنطق هو معرفة القواعد العامة للتفكير الصحيح، كانت دراسته تنعكس إيجاباً على مباني الفكر البشري، ممّا يؤدي إلى بناء رؤية كونية صحيحة واقعية، وما يترتب عليها من إيديولوجية حقة، تعيّن في النهاية سلوك الإنسان في الدنيا، ومصيره في الآخرة.

ومرادنا من الرؤية الكونية مجموعة الآراء والنظريات العامة حول وجود الإنسان والعالم ومبدئهما، والتي يعبر عنها في علم العقائد بأصول الدين.

ونريد من الأيديولوجية مجموعة النظم والقوانين العامة التي تحكم سلوك الإنسان في حياته الدنيا، وهي متفرعة عن الرؤية الكونية، وتسمى في الإصطلاح الديني بفروع الدين.

والذي لا يتقن قواعد المنطق أو لا يراعيها عند التطبيق فهو في معرض الانحراف الفكري والسلوكي كما هو واضح .

مسائل علم المنطق

كما أن الشيء قد يعلم بالعلم التصوري الساذج، كعلمنا بمعنى اسم المثلث، وقد يعلم تصورا معه تصديق، مثل علمنا أن كل مثلث زواياه مساوية لقائمتين.

كذلك الشيء قد يجهل من طريق التصور فلا يتصور معناه إلى أن يُتعرَّف، مثل الشكل المخروطي والزوايا المتناظرة، وقد يجهل من جهة التصديق إلى أن يُتعلَّم، مثل قول الرياضي: (في مثلث قائم الزاوية، مربع طول الوَتَر يساوي مجموع مربعي طولي الضلعين المحاذيين للزاوية القائمة).

فالسلوك الطلبي منا في العلوم ونحوها إما أن يتجه إلى تصور يستحصل، وإما أن يتجه إلى تصديق يستحصل، وقد جرت العادة بأن يسمى الشيء الموصل إلى تصور المطلوب (قولا شارحا)، وهو على قسمين حد ورسم، كما جرت العادة بأن يسمى الشيء الموصل إلى التصديق (دليل)، وقد قسموه إلى قياس، واستقراء ونحوه.

وبهما . القول الشارح والدليل . ينتقل الذهن من المعلوم الحاصل إلى المطلوب المستحصل، فلا سبيل إلى إدراك مطلوب مجهول إلا من قبل حاصل معلوم، ولا سبيل أيضا إلى ذلك مع الحاصل المعلوم إلا بالتفطن للجهة التي لأجلها صار مؤديا إلى المطلوب.

فقصارى أمر المنطقي إذن أن يعرف مبادئ القول الشارح، وكيفية تأليفه، حدا كان أو غيره، وأن يعرف مبادئ الدليل وكيفية تأليفها، قياسا كان أو غيره.

ومن هنا قسموا مسائل علم المنطق إلى قسمين رئيسيين: القسم الأول في كاسب التصور، والقسم الثاني في كاسب التصديق.

ثم إن كلا من كاسب التصور والتصديق ينقسم البحث فيه إلى بحث صوري وبحث مادي، فالمادي في كاسب التصور يبحث فيه عن أنحاء المفاهيم في باب الكليات الخمس (باب الإيساغوجي)، ويبحث في الصوري عن كيفية ترتيب هذه الكليات للحصول على المجهول التصوري، في باب المعرف.

وأما البحث الصوري في كاسب التصديق فيبحث فيه عن الحجة (الدليل) وانقسامها بحسب هيآتها المختلفة إلى قياس واستقراء وتمثيل، وقدموا له بمقدمة تبحث عن ما يتكون منه الدليل وهي القضايا واقسامها وأحكامها.

وأما البحث المادي منه فيبحث فيه عن مواد الأقيسة، وهي القضايا وأقسامها بحسب كيفية تعلق أنحاء التصديق بها أو مايجري مجرى التصديق، وانقسام الأقيسة بسببها إلى الصناعات الخمسة.

فتكون أبواب المنطق تسعة: الكليات الخمسة (إيساغوجي)، المعرِّف، القضايا (بارامنياس)، القياس(أنالوطيقا الأولى) وتوابعه من التمثيل والاستقراء، البرهان (أنالوطيقا الثانية)، الجدل (طوبيقا)، الخطابة (ريطوريقا)، المغالطة (سفسطيقا)، الشعر (بويطيقا).

وقد رتبنا هذا الكتاب بحسب الترتب الطبيعي لهذه الأبواب، فقسمناه الى قسمين رئيسيين: الأول منها يبحث عن التصورات والثاني عن التصديقات، وكل واحد من القسمين له بحث صوري وبحث مادي، وكل واحد من البحثين في القسم الأول يقع في باب ، فالمادي هو باب الكليات الخمسة ، والصوري هو باب المعرف، وأما البحث التصديقي فالصوري منه يقع في بابين هما باب القضايا وباب الدليل، وأما المادي منه فيقع في خمسة أبواب هي الصناعات الخمسة.

القسم الأول من المنطق

في التصورات

وفيه بابان:

الباب الأول: الكليات الخمسة

يعد هذا الباب بمثابة المقدمة لباب المعرِّف الكاسب للتصور على المستوى المادي، بمعنى أنّه يُبيَّن في هذا الباب المواد التي يتألف منها التعريف، وأحكامها الخاصة بها بنحو كلي.

ولكن قبل الدخول في هذا الباب نتعرض لمقدمة نذكر فيها بعض المصطلحات العامة المستعملة في هذا الباب والتي قد تستعمل في غيره أيضا، من قبيل الدلالة والمفهوم والمصداق والكلي والجزئي، وهذا ما سنشير إليه من خلال بيان عدة أمور:

الأمر الأول: الدلالة وأقسامها

الدلالة: انتقال الذهن من تصور شيء معين إلى تصور شيء آخر بينهما علاقة ما ، منشؤها إما العقل أو الطبع أو الوضع، فتسمى دلالة عقلية، من قبيل دلالة الدخان على وجود نار، أو طبعيةكدلالة صفرة الوجه على الخوف[1]، أو وضعية كدلالة الضوء الأحمر في الطرق على لزوم توقف المركبات.

1- هذا ما يذكر في كتب المنطق عادة ، ولكن هناك وجهة نظر أخرى لبعض المحققين وهي أن الدلالة العقلية تشمل حتى الطبعية، فالعقلية هي مطلق العلاقة بين الأثر المؤثر يعني كلما علمنا أن هناك أثر ندرك أن هناك مؤثر، وكلما أدركنا أن هناك مؤثر ندرك أن هناك أثر وهذا بنحو عام، أما الطبعية فهي أننا ندرك كون أثر معين تقتضيه طبيعة معينة سواء كانت إنسان أو حيوان أو جماد أو أي طبيعة كانت، فإذا مع علمنا بأن

وتنقسم الدلالة الوضعية إلى لفظية وغير لفظية بحسب كون الدال لفظا أو ليس كذلك.

دلالة اللفظ على المعنى

مما لا شك فيه أن هناك علاقة بين اللفظ ومعناه المدلول له، بحيث كلما يطرق سمعك ذلك اللفظ ينتقل ذهنك إلى معناه الموضوع له، شريطة أن تكون عالما بالوضع له، إلا أن دلالة اللفظ على معناه ليست على وتيرة واحدة، بل تختلف دلالته من استعمال إلى آخر، فاللفظ يدل على المعنى إما على سبيل المطابقة بأن يكون ذلك اللفظ موضوعا لذلك المعنى وبإزائه، مثل دلالة لفظ الهاتف على تمام الجهاز المعروف (التليفون)، وإما على سبيل التضمن بأن يكون المعنى جزءاً من المعنى الذي يطابقه، مثل دلالة لفظ الهاتف على سماعة الهاتف فقط، كما لو قلت رفعت الهاتف واتصلت بفلان، فإنه يدل على سماعته فقط التي هي جزء المعنى الموضوع له، وإما على سبيل الاستتباع والالتزام، بأن يكون اللفظ دالا بالمطابقة على معنى ويكون ذلك المعنى يلزمه معنى غيره كالرفيق الخارجي، لا كالجزء منه بل هو مصاحب وملازم له، مثل دلالة لفظ السقف على الحائط، والإنسان على قابل صنعة الكتابة.

ولا بد من الإشارة إلى أن الدلالة التطابقية منشؤها الوضع المحض أما التضمنية والالتزامية فمنشؤها الوضع والعقل.

تلك الطبيعة تقتضي شيئا فإنه لا يفترق أن هذا الشيء يصدر في بعض الأحيان كالحمرة من الخجل أو على نحو الدوام كالحرارة للنار أو على نحو الضرورة كالتعجب للناطق ، ومن هنا فإن دلالة الدخان على النار يمكن أن تكون طبعية أيضا فيما لو علمنا أن طبيعة النار يصدر عنها الدخان ، وأما إذا نظرنا إلى الدخان من حيث أنه أثر نعلم أن هناك مؤثر سواء كان ذلك المؤثر هو النار أو غيرها ، وعليه الأصح في العقلية أن نقول دلالة الأثر على المؤثر أو العلة على المعلول ، من دون أن نذكر ما هو الأثر أو ما هو المؤثر .

وهذه الدلالة بأقسامها الثلاثة تسمى بالدلالة الوضعية اللفظية.

اللفظ المفرد والمركب

قد يكون اللفظ مفردا وقد يكون مركبا، واللفظ المفرد هو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة أصلا حين هو جزؤه، مثل تسميتك إنسانا بـ(عبد الله)، فإنك حين تدل بهذا على ذاته لا على صفته، فلست تريد بقولك (عبد) شيئا أصلا من أجزاء الذات، فكيف إذا سميته بـ(عيسى). نعم قد تقول (عبد الله) وتعني بعبد شيئا، وحينئذ فـ(عبد الله) نعت له، لا اسما، وهو مركب لا مفرد.

والمركب هو ما يخالف المفرد، ويسمى قولا: فمنه قول تام وهو الذي يصح السكوت عليه ،كقولنا السماء فوق الأرض، ومنه ناقص وهو الذي لايصح السكوت عليه ،كقولنا فوق الأرض.

الأمر الثاني: المفهوم والمصداق

المفهوم هو المعنى الحاكي عن الأشياء، والمصداق هو كل ما ينطبق عليه المفهوم، كزيد في الخارج الذي ينطبق عليه مفهوم الإنسان، ثم إن المفهوم قد يكون له ما بإزاء في الخارج وقد لا يكون له ما بإزاء، فالأول يسمى بالمفهوم الأولي الماهوي؛ لأنه أول ما ينتزع من الخارج مباشرة، كما يسمى الذي ليس له ما بإزاء في الخارج بالمفهوم الثانوي؛ لكونه منتزعا من المفهوم الأولي الماهوي.

والمفهوم الثانوي إن كان عروضه واتصافه في الذهن فهو المنطقي، مثل الجنس والنوع والكلية والجزئية، وإن كان عروضه في الذهن واتصافه في الخارج فهو الفلسفي، مثل مفهوم العلة والمعلول والوجوب والإمكان.

الكلي والجزئي

و المفاهيم بحسب ذاتها تكون كلية، بمعنى أن نفس تصور معناها لا يمنع وقوع الشركة فيها، فإن لم تقع الشركة فيها بالفعل فذلك بسبب خارج عنها يتعلق بمقام التصديق، وعليه فالكلي بعضه يكون مشتركا فيه بالفعل، سواء كان له أفراد متناهية، مثل الكواكب السيارة، أو غير متناهية مثل الحوادث الطبيعية، وبعضه يكون مشتركا فيه بالقوة والإمكان، سواء كان له فرد في الخارج مثل مفهوم الشمس بناء على كونها واحدة، أو لا، مثل العنقاء، وبعضه ليس يقع فيه شركة لا بالفعل ولا بالقوة والإمكان، بسبب غير نفس مفهومه، سواء كان له فرد في الخارج، مثل واجب الوجود، أو ليس له فرد أصلاً، مثل مفهوم شريك الباري.

وأما المفهوم الجزئي هو الذي نفس تصور معناه يمنع وقوع الشركة فيه، فالجزئية أيضا تكون لسبب خارج عن المفهوم، وهو تقيده بالإرتباط بالخارج، مثل المتصور من زيد هذا، أو هذه الشجرة وهذا الحيوان وهكذا.

وهناك مصطلح آخر للجزئي، وهو الجزئي الإضافي، ويعرَّف بأنّه المفهوم الكلى بلحاظ مفهوم كلي فوقه أوسع منه، كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان، فإنّ الإنسان بالقياس إلى الحيوان يسمى جزئياً إضافياً، وإن كان بالقياس إلى ما تحته كلي.

تنبيه

قد يتسبب التشابه اللفظي بين كلمتي الكل والكلي والجزء والجزئي في الالتباس عند البعض، ممّا يؤدي إلى إعطاء أحكام بعض هذه المفاهيم إلى البعض الآخر، ومن أجل ذلك ينبغي لنا أن نبيّن الفرق بين نسبة الكلي إلى جزئيه، ونسبة الكل إلى جزئه، والفرق بينهما يكون من جهات متعددة:

الأولى: الكلي يصدق على الجزئي، كقولنا: زيد هذا إنسان، بينما الكل لا يصدق على الجزء، كقولنا: الرأس بدن إنسان

الثانية: الكلى والجزئي في الذهن، بينما الكل والجزء قد يكونان في الذهن،كأجزاء المفهوم وقد يكونان في الخارج، كأجزاء الجسم الخارجي.

الثالثة: الكلي متحد مع الجزئي في الوجود، والجزء مغاير للكل في الوجود.

اطلاقات الكلى:

يطلق الكلي على ثلاثة أمور متفاوتة ومختلفة فيما بينها في أحكامها، فعدم التفريق بينها يؤدى إلى اختلاف الأحكام العقلية والخلط بينها، ممّا يوقع في المغالطات الكثيرة ، وهي:

الأول: نفس مفهوم الكلى، أي عدم إمتناع الصدق على كثيرين، العارض للأشياء في الذهن، ويسمّى بالكلي المنطقي، وهو مقسم الكليات الخمسة.

الثاني: يطلق على الذات من حيث هي هي، ويسمّى بالكلي الطبيعي أو الماهية، كالإنسان من حيث هو هو، وإطلاق الكلي على هذا القسم مجازاً؛ من باب تسمية الشيء باعتبار ما يعرضه في الذهن من الكلية.

الثالث: يطلق على مجموع العارض والمعروض في الذهن، بمعنى أنّه يلحظ الماهية المتصفة بالكلية، ويسمى بالكلي العقلي؛ لأنّه لا وجود له إلا في العقل، كالإنسان الكلى في الذهن.

تذكرة: من الواضح أن الكلي المنطقي والعقلي غير موجودين في الخارج، وإنما هما في الذهن فقط، وأمّا الكلي بالمعنى الثاني، المسمى بالكلي الطبيعي، فهو متحقق في الخارج بتحقق أفراده، والبحث عن حيثية وجود هذه المعاني على عهدة البحث الفلسفي.

الأمر الثالث: النسب الأربع

عند نسبة المفاهيم الكلية المتغايرة بعضها الى بعض من جهة المصاديق التي تنطبق عليها، ولاحظنا اشتراك انطباق بعضها على مصاديق البعض الآخر، فإنّ هذه النسبة تكون على أربعة أقسام، وهي:

أولها: التساوي، وتكون بين مفهومين مشتركين في مصاديقهما اشتراكا تامّاً، مثل مفهوم الإنسان ومفهوم الناطق.

ثانيها: التباين، وتكون هذه النسبة بين مفهومين ليس بينهما أي اشتراك في المصاديق، مثل مفهومي الإنسان و الحجر.

ثالثها: العموم والخصوص المطلق، وتكون بين مفهومين ينطبق أحدهما على جميع مصاديق الآخر وزيادة، كمفهوم الحيوان ومفهوم الإنسان.

رابعها: العموم والخصوص من وجه: وتكون بين مفهومين ينطبق كلّ منهما على بعض مصاديق الآخر، بمعنى أنّ كلا المفهومين يشتركان في بعض المصاديق، ويختص كل منهما بمصاديق لا ينطبق عليها الآخر،مثل مفهوم الورد والأحمر.

الأمر الرابع: الذاتي والعرضي

المفاهيم التي تقع محمولة على غيرها، تكون إما ذاتية لموضوعاتها أو عرضية، ولكل واحد منها أقسام سنأتي على ذكرها فيما يلي:

أولا : الذاتي

ذات الشيء هي حقيقته وماهيته، والذاتي هو المعنى الكلي المحمول الذي يقوّم ذات الشيء غير خارج عنها، بمعنى ما تفتقر إليه تلك الذات في تحققها، وتنتفي بانتفائه، مثل الشكلية للمثلث، والجسمية للإنسان.

وليس المراد به ما يفتقر الموضوع إليه في تحقق وجوده، ككون الإنسان مولودا ومخلوقا ومحدَثا، وكون السواد عرضا، بل في تحقق ماهيته؛ ولهذا لا يفتقر في تصور الجسم جسما إلى امتناع سلب المخلوقية عنه، بينما يفتقر تصور المثلث مثلثا إلى امتناع سلب الشكلية عنه.

الذاتي المقوم

كل شيء له ماهية فإنه إنما يتحقق موجودا في الأعيان أو متصورا في الأذهان، بأن تكون أجزاء ماهيته حاضرة معه، وإذا كانت له حقيقة غير كونه موجودا بأحد الوجودين، وغير متقومة بهما، فيكون الوجود معنى مضافا إليها، وتكون أسباب وجوده أيضا غير أسباب ماهيته، كالإنسانية فإنها في نفسها حقيقة ما وماهية، ليس كونها موجودة في الأعيان أو الأذهان مقوما لها، بل مضافا إليها، ولو كان نحو وجودها مقوما لها، لاستحال أن يتمثل معناها في النفس خاليا عما هو جزؤها المقوم، وحينئذ يستحيل أن يحصل لمفهوم الإنسانية وجود في النفس، ويقع الشك في أنها هل لها وجود في الأعيان أم لا.

فجميع مقومات الماهية داخلة مع الماهية في التصور، وإن لم تخطر بالبال مفصّلة، كما لا يخطر كثير من المعلومات بالبال لكنها إذا أُخطرت بالبال تمثلت، فالذاتيات للشيء بحسب عرف هذا الموضع من المنطق هي هذه المقومات، ولأن الطبيعة الأصلية التي لا يختلف فيها إلا بالعدد، مثل الإنسانية فإنها مقومة لكل شخص شخص تحتها، ويفضل عليها الشخص بخواص له، فهي أيضا ذاتية، وبناء على ذلك تكون:

أولا: أن الذاتيات عبارة عن تمام ذات الشيء وحقيقته بالنسبة لأفراده، والذي يسمى بالنوع، وأجزاء تلك الذات المقومة لها، وهي الجزء المقوم للحقيقة المشترك بينها وبين حقائق أخرى والمسمى بالجنس، و الجزء المقوم للحقيقة المختص بها دون غيرها والمسمى بالفصل.

ثانيا: أن الذاتيات تتقدّم على ما تقوِّمه من الحقائق، فالنوع يتقدم على أفراده ، والجنس والفصل يتقدمان على الماهية المركبة منهما، وذلك في التقرر والتجوهر، وكذلك في التصور.

ثانيا: العرضي

وهو المعنى الكلي الذي يلحق الذات، ويحمل عليها بعد تقوّمها بجميع ذاتياتها، فهو متأخر عنها في التقرر والتصور، و ينقسم الى عام وخاص، فالعام هو المعنى العرضي الذي يحمل على النوع وعلى غيره من الأنواع، كالماشي بالنسبة للإنسان والفرس والبقر وغيرها، ويسمى عرضا عاما.

والخاص هو المعنى العرضي المختص بنوع واحد، ولا يحمل على نوع آخر، كالضاحك والكاتب بالفعل بالنسبة للإنسان.

العرضي لازم ومفارق

أما اللازم فهو المحمول الخارج عن الموضوع الذي لا ينفك الموضوع عنه في حال من الأحوال، بسبب من شأنه أن يكون معلوما، ويختلف عنه الذاتي بأنه وإن كان لا ينفك عنه الموضوع في حال من الأحوال بسبب معلوم إلا أنه ليس خارجا عنه، فهو لازم بحسب اللغة دون الاصطلاح.

فكان اللازم غير المقوم هو الذي يُخص باسم اللازم، وهو الذي يصحب الماهية ولا ينفك عنها، ولا يكون جزءا منها، مثل كون زوايا المثلث تساوي زاويتين قائمتين، وهذا وأمثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقايسات، لحوقاً واجبا، ولكن بعد ما يتقوم المثلث بأضلاعه الثلاثة. ولو كانت أمثال هذه مقومات لكان المثلث وما يجري مجراه يتركب من مقومات غير متناهية.

والعرضي اللازم قد يكون لزومه بغير وسط فيكون معلوما بينا واجب اللزوم، وكان ممتنع الرفع في الوهم مع كونه غير مقوم، ودليله أن اللازم

الأول إما أن يكون لزومه للوسط بوسط آخر أو يكون بغير وسط، فإن احتاج إلى وسط تسلسل إلى غير النهاية فلم يكن وسط، وإن لم يحتج فهناك لازم بيّن اللزوم بلا وسط.

وإن كان له وسط يتبين به فهو يعلم بذلك الوسط. وأعني بالوسط ما يقرن بقولنا >لأنه< حين يقال: >لأنه كذا<، فهذا الوسط إن كان مقوما للشيء لم يكن اللازم مقوما؛ لأن لازم المقوم لايكون مقوما، بل مقوم المقوم يكون مقوما.

وأما المفارق فهو جميع المحمولات التي يجوز أن تفارق الموضوع مفارقة سريعة أو بطيئة سهلة أو عسرة، مثل كون الإنسان شابا وشيخا وقائما وجالسا.

ولما كان المقوم يسمى ذاتيا فما ليس بمقوم . لازما كان أو مفارقا . يسمى عرضيا ومنه ما يسمى عرضا.

الذاتي بمعنى آخر

وربما قالوا في المنطق ذاتي في غير هذا الموضع، وعنوا به غير هذا المعنى، وذلك هو المحمول العرضي الذي يلحق الموضوع من جوهره وماهيته، بحيث يحكم بالملازمة بينهما بمجرد تصورهما، مثل ما يلحق المقادير أو جنسها من المناسبة والمساواة، والأعداد من الزوجية والفردية، والحيوان من الصحة والمرض.

وهذا القبيل من الذاتي يُخص باسم الأعراض الذاتية، ويعرَّف بأنه ما أُخِذ موضوعه أو ما يقوّم موضوعه في حده، وهو إما لازم مساو للموضوع أو لازم لأمر يساويه، وهذان القسمان هما العرض الذاتي بحسب هذا الرسم، إلا أن الأول يعرضه لما هو ومن غير واسطة، والثاني يلحقه بواسطة، فالأول هو العرض الذاتي الأولي، وهو لازم النوع، والذي يعرضه لأمر يساويه فهو لوازم الفصل.

الامر الخامس: الحمل وأنواعه

الحمل هو الإيجاب والاتحاد والهوهوية بين شيئين، بحيث يكون أحدهما هو الآخر، وهذا يقتضي الاتحاد من جهة والاختلاف من جهة أخرى.

فإما أن تكون جهة الاتحاد هي المفهوم، فالتغاير يكون إما بالاعتباركالإجمال والتفصيل، مثل الإنسان حيوان ناطق، أو بلحاظ تعدد الإدراك، مثل الإنسان إنسان، وحينئذ لا يمكن أن يكون أحدهما أعم من الآخر، ولا تغاير بينهما بحسب الاتحاد المصداقي بل المصداق ينسب لهما على حد سواء، وهذا يسمى بالحمل الذاتي الأولي.

وإما أن يكون التغاير في المفهوم والاتحاد بالمصداق؛ وذلك بأن يكون المصداق إما لهما بالذات مثل الإنسان حيوان، ويسمى مصداق ذاتي، أو يكون للموضوع بالذات و للمحمول بالعرض، مثل الإنسان أبيض، فزيد الأبيض مصداق بالذات للإنسان وبالعرض للأبيض، ويسمى مصداق عرضي. وإما بالعكس، مثل الكاتب إنسان، أو بالعرض لهما، مثل الضاحك كاتب، فإن زيدا مصداق بالذات للإنسان وللضاحك والكاتب بالعرض، وهذا النوع يسمى بالحمل الشايع الصناعي.

تنبيه: ذكرنا أن الحمل ذاتي أولي وشايع صناعي، فمفاد الأولي هو كون مفهوم الموضوع هو المحمول، ومفاد الشايع أن ما يصدق عليه الموضوع يصدق عليه المحمول، وعليه فلا يصح قول بعض المناطقة (الجزئي كلي بالحمل الشايع)؛ لأن معنى كونه كذلك بالحمل الشايع أن ما يصدق عليه الجزئي يصدق عليه الكلي، وهو غير صحيح.

بحث في حقيقة المحمول:

المحمول بحسب القسمة العقلية لابد أن يكون إما هو عين الموضوع وإما غيره، فان كان عينه، فاما أن لايختلفا من أي جهة أبدا فهذا باطل لعدم الإثنينية، وإما أن يختلفا في الإدراك والملتَفت إليه بحيث يكون

اللحاظ حيثية تقييدية فيهما ولا يوجد أي تغاير بينهما إلا من هذه الجهة فهو حمل الشيء على نفسه، وهو ممكن ولكن لافائدة فيه إلا أن يستعمل لتنبيه الغافل .

وإن كان المحمول غير الموضوع فإما أن يتحدا بالمفهوم ويختلفا بالاعتبار، وهو الحمل الأولي الذاتي، وإما أن يختلفا في المفهوم ويتحدا في الوجود والمصداق، وهو الحمل الشايع الصناعي.

والتحقيق أن المحمول الذي يوصف به الموضوع ليس هو في الواقع شيئا غير الموضوع بل هو نفس الموضوع ذاتا، ولكن ملحوظا من حيثية أخرى تختلف عن الحيثية التي لحظ الموضوع بها ليكون موضوعا، فهما شيء واحد حقيقة، والتغاير بينهما بالاعتبار والحيثيات، فمثلا عنما نقول: الجسم أبيض، فهو يعني أن الجسم جسم ولكن من حيث هو معروض للبياض، لأن الأبيض معناه شيء ما ثبت له البياض، وهذا الشي هنا هو نفس الجسم لا شيئا آخر، وهو معنى الاتحاد بينهما، فهناك شيء واحد ينتزع منه مفهومان بلحاظين مختلفين. فالموجود هو الجسم بجميع لوازمه وعوارضه فقط، لكن الذهن يلحظه تارة من حيث هو فينتزع منه مفهوم الجسم وتارة يلحظه من حيث هو معروض للبياض فينتزع منه مفهوم الأبيض. ولولا هذا الاتحاد لما أمكن للماهيات المتباينة بتمام الذات أن تتحد في الوجود، كما لم يمكن أن ينتزع من إحداهما ما ينتزع من الأخرى، ولا أن ينتزع من موجود واحد ماهيتان مختلفتان.

حيثيات الموضوع

الحيثيات التي يلحظ بها الموضوع لانتزاع المحمول منه ثلاثة إطلاقية وتعليلية وتقييدية:

1 . الحيثية الاطلاقية: بمعنى أن يلحظ الموضوع من حيث هوهو أو من حيث كونه مقيسا إلى معنى يقتضيه أو مسلوب عن ذاته ، فيحمل عليه

ذاته وذاتياته ولوازمه الذاتية، مثل الإنسان حيوان ناطق أو متعجب أو ممكن .

2 . الحيثية التعليلية: بمعنى أن يلحظ الموضوع مقيسا إلى علة الاتصاف، فقياس الموضوع بالنسبة إلى شيء يكون علة لاتصافه بالمحمول، مثل أن يلحظ الجسم مقيسا إلى الحرارة، فيقال الجسم حار، وهذا الشيء المقيس إليه إما أن يكون منضما إلى الموضوع، مثل الحرارة فإنها حالة في الجسم، أو تكون مباينة للموضوع، مثل الإنسان موجود أوالسماء فوق الأرض. وفي كلتا الحالتين يكون الاتصاف حقيقيا، ويسمى الواسطة في الثبوت.

3 . الحيثية التقييدية: بمعنى أن يلحظ الموضوع مقيسا إلى شيء متصفٍ بصفة، فتحمل تلك الصفة على الموضوع لعلاقة بين الموضوع ومعروض الصفة، مثل أن يلحظ الحيوان مقيسا إلى الناطق المتصف بالضاحك، فنقول الحيوان ضاحك، أو أن يلحظ الميزاب مقيسا إلى الماءداخله المتصف بالجريان، فنقول الميزاب جارٍ؛ لوجود علاقة بين الميزاب والماء وهي علاقة الظرفية، ويسمى الواسطة في العروض. وهذا الاتصاف مجازي يحتاج إلى مناسبة مما هو مذكور في كتب البلاغة.

ثم إن الحيثيات المعتبرة في الحمل الشايع الصناعي والاتحاد المصداقي ثمانية؛ لأن الحيثية الإطلاقية لها ثلاث احتمالات والحيثية التعليلية لها أربع احتمالات والحيثية التقييدية لها احتمال واحد فالمجموع ثمانية، وهي كما يلي:

أ . الحيثية الإطلاقية:

1 . أن يكون المحمول ثابتا للموضوع من حيث هو هو، مثل الإنسان حيوان أو الإنسان ناطق، بمعنى الإنسان إنسان متقوم بالحيوان أوالناطق.

2 . أن يكون المحمول ثابتا للموضوع من حيث كونه مقيسا إلى معنى يقتضيه الموضوع، مثل الأربعة مقيسة لمعنى تقتضيه لذاتها بذاتها، وهو الانقسام إلى متساويين، تقول: الأربعة زوج أو الإنسان ضاحك.

3 . أن يكون المحمول ثابتا للموضوع من حيث كونه مقيسا لمعنى مسلوبا عن ذاته، مثل الإنسان بالنسبة إلى الوجود والعدم، فتقول: الإنسان ممكن.

وهذا هو الفرق بين الاحتمال الثاني والثالث، ففي الاحتمال الثاني يكون الموضوع مقتضيا للمحمول، وفي الاحتمال الثالث لايكون الموضوع مقتضيا للمحمول، بل هو مسلوب عنه.

ب . الحيثية التعليلية وهي أن يكون المحمول ثابتا للموضوع لذاته بغيره، وله أربع احتمالات :

1 . أن يكون المحمول ثابتا للموضوع مقيسا إلى فاعله، مثل الماهية موجودة، وذلك إذا نسبتها إلى وجود الواجب تعالى، لا وجودها هي، بل تقيسها إلى معنى خارج عنها فاعل لها.

2 . أن يكون ثابتا للموضوع من حيث كونه مقيسا إلى معنى آخر خارج عنه حالّ فيه، مثل الجسم حار، وذلك عند قياس الجسم إلى شيء خارج عنه منضم إليه، وهو الحرارة.

3 . أن يكون ثابتا للموضوع من حيث كونه مقيسا إلى معنى خارج عنه مباين له غير منضم إليه وليس فاعلا له، مثل السماء فوق الأرض، حين تقيس السماء إلى الأرض.

4 . أن يكون ثابتا للموضوع من حيث كونه مقيسا إلى معنى خارج عنه مسلوب عنه، مثل الإنسان أعمى، حيث يكون العمى ثابتا للإنسان المقيس إلى البصر المسلوب عنه.

وفي جميع هذه الاحتمالات الأربعة المحمول ثابت لذات الموضوع حقيقة لا مجازا بواسطة غيره، فيكون ثابتاً للموضوع بالحيثية التعليلية.

ج . الحيثية التقيدية، وهي أن يكون المحمول ثابتا للموضوع لا لذاته، بل لشيء خارج عنه، مثل الحيوان ضاحك، فإن الحيوان يعرض عليه الضحك بواسطة الناطقية. فالحيوان ضاحك لا لذاته وإنما الضاحك هو الحيوان الناطق، وهكذا الجسم مفرق للبصر، فإن الجسم الأبيض مفرق للبصر فهو مجاز، مثل جرى الميزاب، ولولا تقييد الجسم بالأبيض والحيوان بالناطق في المثالين لزم كذب القضية.

الحمل مواطاة واشتقاق

المواطاة هو حمل هو هو والثاني حمل >ذو< أو >له< أو بوجود >في<.

والقسم الأول من الحمل يعطي الموضوع حده، ويسمى مفاد >على< بمعنى حمل المحمول على الموضوع، والقسم الثاني لا يعطي الموضوع حده، وإنما يعطيه اسمه، فيقال الجسم ذو بياض أو له البياض فهو يعطي الاسم لا الحد، وهو ليس بحمل حقيقة، وإنما هو كالحمل أو هو حمل بحسب اللغة؛ إذ الحمل هو الهوهوية. فعندما يقال مثلاً (الجسم أبيض) فقد أعطيته الحد بمعنى أن الجسم الأبيض هو المفرق للبصر، بخلاف الجسم ذو بياض؛ فإنه لا يعني أن الجسم هو البياض.

ثم إن الحمل الاشتقاقي يسمى بمفاد >في<؛ لأن البياض موجود في الجسم، أما المواطاة فهو مفاد >على<؛ لأن الأبيض ليس موجودا في الجسم وإنما على الجسم.

الكليات الخمسة

الجنس والنوع

كل محمول كلّيّ يقال على ما تحته في جواب ما هو، فإما أن تكون حقائق ما تحته مختلفة ليس بالعدد فقط، وإما أن تكون مختلفة بالعدد فقط وما تتقوم به من الذاتيات فغير مختلف أصلا، فالأول يسمى جنسا لما تحته، والثاني يسمى نوعا، ومن عادتهم أيضا أن يسموا كل واحد من مختلفات الحقائق تحت القسم الأول نوعا له[2] وبالقياس إليه على أن اسم النوع عند التحقيق إنما يدل في الموضعين على معنيين مختلفين.

ومما يسهو فيه المنطقيون ظنهم أن اسم النوع في الموضعين له دلالة واحدة و مختلفة بالعموم والخصوص.

ترتب الجنس والنوع

ثم إن الأجناس قد تترتب متصاعدة والأنواع قد تترتب متنازلة الى أن تنتهي، والبحث المنطقي إنما يتعلق بإثبات أن هناك جنسا عاليا أو أجناسا عالية هي أجناس الأجناس، وأنواعا سافلة هي أنواع الأنواع، وأشياء متوسطة هي أجناس لما دونها وأنواع لما فوقها، وأن لكل واحد منها خواص.

وأما إلى ماذا تنتهي في التصاعد أو في التنازل من المعاني الجنسية والنوعية، وما هي المتوسطات بين الطرفين فهو ليس بحثا منطقيا وإن تكلفه المنطقي أحيانا تَكلَّف فضول.

[2] ـ المراد هو النوع الإضافي.

الفصل

وهو الذاتي الذي يمثل جزء الحقيقة المختص بها، ولذلك صلح أن يكون مقولا في جواب أي شيء هو؛ الذي يطلب به تمييز الحقيقة المطلق عن المشاركات لها في معنى الشيئية فما دونها، ولم يصلح أن يقال على الكثرة التي ينطبق عليها قولا في جواب ما هو.

وهو قد يكون فصلا للنوع الأخير كالناطق مثلا للإنسان، وقد يكون للنوع المتوسط فيكون فصلا لجنس النوع الأخير مثل الحساس فإنه فصل الحيوان، وفصل جنس الإنسان، وليس جنسا للإنسان وإن كان ذاتيا أعم منه.

فيعلم من هذا أنه ليس كل ذاتي أعم هو جنس، ولا مقولا في جواب ما هو، وكل فصل فإنه بالقياس إلى النوع الذي هو فصله مقوم، وبالقياس إلى جنس ذلك النوع مقسم.

الخاصة والعرض العام

أما الخاصة فهي ما كان من اللوازم والعوارض غير المقومة، المختصة بكلّيّ ما واحد من حيث إنه ليس لغيره، سواء كان ذلك نوعا أخيرا أوغير أخير، وسواء عم جميع أفراد ذلك الكلي أو لم يعم.و أما العرض العام فهو ما كان موجودا في كلّيّ وغيره، عم الجزئيات كلها أو لم يعم.

وأفضل الخواص ما عم جميع أفراد النوع واختص به، وكان لازما لا يفارق الموضوع، وأنفعها في تعريف الشيء ما كان بيّن الوجود له.

مثال الخاصة الضحك للإنسان، وكون الزوايا تساوي قائمتين للمثلث، ومثال العرض العام الأسود للغراب.

وقد يحذف قيد العام فيقال العرض من دون تقييده بالعام، فلا يلتبس عليك أنه العرض الذي يقال مع الجوهر، فليس هذا من ذلك بشيء، بل معنى هذا العرض هو العرضي.

وقد يكون الشيء بالقياس إلى كلّيّ خاصة وبالقياس إلى ما هو أخص منه عرضا عاما، فإن المشي والأكل من خواص الحيوان، ومن الأعراض العامة بالقياس إلى الإنسان.

فهذه الألفاظ الخمسة . الكليات الخمسة . وهي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام تشترك كلها في أنها تحمل على الجزئيات الواقعة تحتها بحمل المواطأة بالاسم والحد.

رسوم الخمسة

يمكن تعريف الكليات الخمسة بالرسم فنقول:

الجنس: كلّيّ يحمل على أشياء مختلفة الحقائق في جواب ما هو.

والفصل: كلّيّ يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره.

والنوع: أ . الحقيقي: كلّيّ يحمل على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب ما هو.

ب . الإضافي: كلّيّ يحمل عليه الجنس وعلى غيره حملا ذاتيا أوليا.

والخاصة: كلي يقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا غير ذاتي.

والعرض العام: كلّيّ يقال على ما تحت حقيقة واحدة وعلى غيرها قولا غير ذاتي.

الباب الثاني

المعرِّف

المعرِّف هو مايكتسب به التصور، ويتعرف بواسطته على معاني الأشياء التفصيلية أو مايميزها عن غيرها بنحو صحيح، وهو يمثل البحث الصوري من أبحاث التصورات، وفي هذا الباب يتعرف على كيفية انتخاب المواد اللازمة للتعريف من الكليات الخمسة وبحسب غرض الباحث، وكيفية ترتيبها على الصورة الصحيحة، من أجل الوصول إلى تصوّر الشيء أو تمييزه عن غيره على ما هو عليه في الواقع ونفس الأمر.

المقول في جواب ما هو

إن سؤال السائل بما هو بحسب ما توجبه كل لغة هو أنه ما ذاته، أو ما مفهوم اسمه بالمطابقة، وإنما هو هو باجتماع ما يعمه وغيره وما يخصه، حتى تتحصل ذاته المطلوب في هذا السؤال تحققها، والأمر الأعم لا هو هوية الشيء، ولا مفهوم اسمه بالمطابقة.

أصناف المقول في جواب ما هو

أصناف الدال على ما هو ثلاثة:

أحدها: مايكون بالخصوصية المطلقة مثل دلالة الحد على ماهية الاسم، كدلالة الحيوان الناطق على الإنسان.

والثاني: مايكون بالشركة المطلقة مثل ما يجب أن يقال حين يسأل عن جماعة مختلفة في الخصوصية، كالفرس والثور والإنسان ما هي، وهنالك لا يجب ولا يحسن إلا الحيوان.

فأما الأعم من الحيوان كالجسم فليس لها بماهية مشتركة، بل جزء الماهية المشتركة، وأما الإنسان والفرس ونحوهما فأخص دلالة مما تشتمل عليه تلك الماهية، و أما مثل الحساس والمتحرك بالإرادة طبعا، وإن قلنا أنهما مقومان مساويان لتلك الجملة معا بالشركة فليسا يدلان على الماهية، وذلك لأن المفهوم من الحساس والمتحرك بالإرادة، وأمثال ذلك بحسب المطابقة هو أنه شيء له قوة حس أو قوة حركة، وكذلك مفهوم الأبيض هو أنه شيء ذو بياض، وأما ما ذلك الشيء فغير داخل في مفهوم هذه الألفاظ إلا على طريق الالتزام حتى يعلم من خارج أنه لا يمكن أن يكون شيء من هذه إلا جسما.

وإن قلنا لفظة كذا تدل على كذا فإنما نعني به طريق المطابقة أو التضمن دون طريق الالتزام، كيف والمدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود، ولو كان المدلول عليه بطريق الالتزام معتبرا لكان ما ليس بمقوم صالحا للدلالة على ما هو، مثل الضاحك مثلا فإنه من طريق الالتزام يدل على الحيوان الناطق، لكن قد اتفق الجميع على أن مثل هذا لا يصلح في جواب ما هو.

فتبين أن الذي يصلح فيما نحن فيه أن يكون جوابا عن ما هو أن نقول لتلك الجماعة أنها حيوانات، فاسم الحيوان موضوع بإزاء جملة ما تشترك فيه هي من المقومات.

وأما الثالث: فهو ما يكون بشركة وخصوصية معاً، مثل ما لو سئل عن جماعة هم زيد وعمرو وخالد ما هم، كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور إنهم أناس، وإذا سئل عن زيد وحده ما هو، لا من هو، كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور إنه إنسان؛ لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية أعراض ولوازم لأسباب في مادته التي خلق منها،و لا يتعذر علينا أن نقدر عروض أضدادها في أول تكونه، ويكون هو هو بعينه.

وليس كذلك نسبة الإنسانية إلى زيد ولا نسبة الحيوانية إلى الإنسانية أوالفرسية؛ وذلك لأن الحيوان الذي كان من المقدر أن يتكون إنسانا، إما أن يتم تكونه فيكون إنسانا، وإما أن لا يتم تكونه فلا يكون ذلك الحيوان ولا ذلك الإنسان، ولا يحتمل التقدير المذكور هنا، فلايصح أن يقال أنه لو لم يلحق ذلك الحيوان لواحق جعلته إنسانا كالناطقية، بل لحقته أضدادها أو مغايراتها كالصاهلية لكان حيوانا غير إنسان كالفرس مثلا، وهو عين ذلك الواحد الذي كان من الممكن أن يكون انسانا، بل إنما يجعله حيوانا ما يتقدمه، فيجعله إنسانا وإن كان على غير هذه الصورة فهو على غير هذا الحكم وليس ذلك على المنطقي.

الحد

الحد: قول دال على ماهية الشيء المعقولة، ويتكون من ذاتيات الشيء المحدود فقط.

والحد منه تام ومنه ناقص، فالتام ما اشتمل على جميع ذاتيات المعرَّف المقومة، فلابد أن يكون مركبا من جنسه القريب وفصله؛ لأن مقوماته المشتركة هي جنسه القريب، والمقوم الخاص هو فصله، وما لم يجتمع للمركب ما هو مشترك وما هو خاص لم تتم للشيء حقيقته، كتعريف الإنسان بأنه حيوان ناطق، والناقص ما اشتمل على بعض مقومات المحدود إذا كان مساويا له كقولنا: الإنسان جسم ناطق، والحد التام يكون واحدا وأما الناقص فكثير أفضلها ما زاد في اشتماله على الأجزاء الذاتية دون أن يبلغ جميعها.

وإذا لم يكن الشيء مركبا في حقيقته لم يكن له حد، بل لابد من طلب تصوره بغير الحد وهو الرسم، فكل ماله حد لابد وأن يكون مركبا في حقيقته ومعناه.

ويجب أن يعلم أن الغرض من التحديد ليس هو التمييز، ليكون كل ما اطرد وانعكس على الشئ حدا له، ولا هو التمييز بالذاتيات فحسب، بل الغرض هو تصور معنى المحدود وحقيقته كما هو.

وإذا فرضنا أن شيئا من الأشياء له بعد جنسه فصلان يساويانه . كما يظن في أن الحيوان له بعد كونه جسما ذا نفس فصلان، كالحساس والمتحرك بالإرادة . ، فإذا أورد أحدهما وحده كفى ذلك في الحد الذي يراد به التمييز الذاتي، ولم يكف في الحد الذي يطلب فيه تصور ذات الشيء وحقيقته كما هو.

الرسم

قول مؤلف من أعراض الشيء وخواصه فقط أو مع بعض ذاتياته، يراد به تمييز ذلك الشيء.

والرسم منه تام وهو ما افاد التمييز عن كل مايغاير المرسوم، ومنه ناقص يفيد التمييز عن بعض مايغايره.

ومنه جيد ومنه رديء، فالجيد هو ماكان مساويا للمرسوم ليكون جامعا مانعا، والرديء بخلافه، وقد تكون الأعراض في نفسها أعم من المرسوم ولكن إذا اجتمعت كانت مساوية له فيكون جيدا، كمايقال في رسم الخفاش أنه الطائر الولود.

وأجود الرسوم ما يوضع فيه الجنس أولاً؛ ليفيد ذات الشيء، كما يقال للإنسان إنه حيوان منتصب القامة عريض الأظافر ضاحك، ويقال للمثلث إنه الشكل الذي له ثلاث زوايا.

ويجب أن يكون الرسم بخواص وأعراض بينة للشيء، فإن من عرف المثلث بأنه الشكل الذي زواياه تساوي قائمتين لم يكن رسمه إلا للمهندس.

شروط التعريف بالحد والرسم

من القبيح أن يستعمل في التعاريف الألفاظ المجازية والاستعارات والالفاظ الغريبة والوحشية، بل يجب أن يستعمل فيها الألفاظ المناسبة الصريحة المعتادة، فإن اتفق أن لا يوجد للمعنى لفظ مناسب معتاد فليصطلح له لفظ من أشد الألفاظ مناسبة، وليدل على ما أريد به، ثم يستعمل فيه.

ومن الشرائط عدم تعريف الشيء بما هو مثله في المعرفة والجهالة، كمن يعرف الزوج بأنه العدد الذي ليس بفرد، وبما هو أخفى منه، كقول بعضهم: إن النار هي العنصر الشبيه بالنفس، والنفس أخفى من النار، وعدم تعريف الشيء بنفسه، كتعريف الأنسان بانه حيوان بشري، وعدم تعريف الشيء بما لا يعرف إلا بنفس ذلك الشيء إما مصرحا أو مضمرا.

تعريف أحد المتضايفين

لما كان المتضايفان معا في الوجود وفي التصور كالابوة والبنوة، فقد يُظَنّ لأجل ذلك أنه يجب أن يعلم كل واحد منهما بالآخر، فيؤخذ كل واحد منهما في تعريف الآخر؛ فيكون من قبيل تعريف الشيء بالمساوي له في المعرفة والجهالة، ومنشأ هذا الظن هو عدم التفريق بين ما لا يعلم الشيء إلا معه، وبين ما لا يعلم الشيء إلا به، فإنّ ما لا يعلم الشيء إلا معه لابد أن يكون معه في المعلومية والمجهولية، وما لا يعلم الشيء إلا به يجب أن يكون معلوما قبل العلم بالشيء لا معه، فمن الخطأ الفاحش أن يُعرَّف الأب لمن لايعلمه بأنه الذي له ابن، فإنه لو كان يعلم الابن لعلم الأب، بل لابد من التلطف في تعريف أحد المتضايفين، بأن يورد في تعريفه السبب

الذي يقتضي كونهما متضايفين ليتحصلا معا عند العقل، ولكن يخص بالتعريف ما اريد تعريفه، كأن يقال في تعريف الأب: إنه حيوان يولد آخرا من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك.

القسم الثاني من المنطق

في التصديقات

وفيه سبعة ابواب:

الباب الاول: في القضايا

التركيب الخبري: هو التركيب الذي يصح وصف قائله بالصدق أو الكذب في ما قاله، وهذا التعريف هو رسم للخبر، لان صحة وصف قائله بذلك من الأعراض الذاتية للخبر، فتعريفه بها تعريف رسمي، وأما ما هو مثل الاستفهام والالتماس والتمني والترجي والتعجب ونحو ذلك فلا يوصف قائلها بالصدق أو الكذب، إلا بالعرض من حيث أنه قد يعرَّض بذلك عن الخبر، بأن يصبح مثل ذلك خبرا بالقوة، كقولك في الإستفهام ألم تقل كذا وكذا، تريد أنك قلت كذا وكذا، ويسمى التركيب الخبري بالقضية في المنطق.

أصناف القضايا

للقضية صنفان:

أولها: القضية الحملية، وهي التي يكون مفادها حمل معنى من المعاني على معنى آخر وثبوته له، أو عدم حمله وثبوته، مثاله قولنا الإنسان حيوان أو ليس الإنسان حجرا، وتتألف القضية الحملية من ثلاثة أجزاء، هي: الموضوع: وهو المحكوم عليه بالإثبات أو النفي، سُمي موضوعاً باعتبار أنّ العقل يضعه أوّلاً ليحكم عليه، كالانسان ها هنا. والمحمول: وهو ما يحكم به على الموضوع، وهو كالحيوان والحجر في المثال.

والنسبة الحكمية: وهي ما يربط بين الموضوع والمحمول، ولولاها ما انعقدت القضية، وقد يذكر ما يدل عليها باللفظ، ويسمى حرف الربط، كقولنا: الإنسان هو حيوان، وقد يحذف ذلك في لغات، كما يحذف تارة في لغة العرب أصلا كقولنا زيد كاتب، وقد لا يمكن حذفه في بعض اللغات، كما في الفارسية الأصلية (است)، في قولنا: (زيد دبير است[3]) وهذه اللفظة تسمى رابطة.

وأما تسمية السالبة بالحملية رغم أن مفادها هو عدم الحمل، فهو على نحو المجاز لان السلب يمكن أن يؤول الى الايجاب.

وأما الحكم في القضية فهو فعل النفس وليس جزءا منها، فهي بعد تصورها لطرفي القضية والنسبة بينهما، فانها قد تحكم بمعنى أنها ترجح احد طرفي النقيض في النسبة، وهما الثبوت أو اللا ثبوت بنحو يقيني أوظني، وقد تتوقف ولاتحكم بشيء وهو حالة الشك،وبالتالي فالحكم يتعلق بمطلق القضايا موجبة كانت أو سالبة

وأما ماادعاه بعض المحققين من عدم وجود حكم في السالبة ،هو خلط بين الحكم والحمل

تنبيه:

هذه الأجزاء الثلاثة . أعني الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية . يجب وجودها جميعا في ظرف انعقاد القضية الحملية وهو الذهن مهما كان نوعها، لان النفس لابد أن تتصورها جميعا لتنعقد عندها قضية، وأما مايظهر من كلام بعض المحققين من أن الهلية البسيطة ليس فيها نسبة حكمية فهو خلط بين ظرف الانعقاد وظرف مطابق الحمل فيها.

ثانيها : القضية الشرطية، وهي القضية التي مفادها اتصال و تعليق أحد حكمين على آخر وتسمى بالمتصلة، أو معاندته وانفصاله عنه وتسمى

3 - بمعنى: زيد معلم.

بالمنفصلة، ولاجل ذلك كانت تتألف من خبرين أخرج كل واحد منهما عن خبريته فلا يتعلق صدق القضية الشرطية بهما حال كونهما جزئين فيها، ثم قرن بينهما لا على أن أحدهما هو الآخر، بل على نحو أن أحدهما يتبع الآخر أو يعانده.

والمتصلة هي الأحق باسم الشرطية، بحسب الوضع اللغوي، وأما المنفصلة فسميت شرطية إلحاقا لها بالمتصلة لمشابهتها لها في التركيب.

ومثال الشرطية المتصلة قولنا: إذا قطع خطٌّ خطين متوازيين وتولّدت زاويتان متناظرتان، كانت الزاوية الخارجية تساوي الزاوية الداخلية المناظرة لها. ولولا >إذا< و>كانت< لكان كل واحد من القولين خبرا بنفسه.

ومثال الشرطية المنفصلة قولنا: إما أن تكون هذه الزاوية حادة أو منفرجة أو قائمة، وإذا حذفت >إما< و>أو< كانت هذه قضايا فوق واحدة.

انقسام القضايا باعتبار السلب والإيجاب

تنقسم القضايا بهذا الاعتبار والذي يسمى بكيف القضية الى السالبة والموجبة، فالإيجاب الحملي كقولنا: الإنسان حيوان، ومعناه أن الشيء الذي نفرضه في الذهن إنسانا، بحيث يكون متمثلا فيه شيئا بالفعل . سواء كان موجودا في الأعيان أو غير موجود . يصح أن نفرضه حيوانا، ونحكم عليه بذلك من غير قيد أو شرط زائد، والسلب الحملي مثل قولنا: الإنسان ليس بحجر وحال الموضوع هنا كحاله في الإيجاب.

والإيجاب المتصل مثل قولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، أي إذا فرض الأول منهما، وهو المقترن به حرف الشرط . ويسمى المقدم . لزمه الثاني، وهو المقترن به حرف الجزاء . ويسمى التالي . ، أو صحبه من غير زيادة شيء آخر بعد.

والسلب المتصل هو ما يسلب هذا اللزوم أو الصحبة، مثل قولنا: ليس إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود.

والإيجاب المنفصل مثل قولنا: إما أن يكون هذا العدد زوجا وإما أن يكون فردا، وهو الذي يوجب الانفصال والعناد.

والسلب المنفصل هو ما يسلب هذا الانفصال والعناد، مثل قولنا: ليس إما أن يكون هذا العدد زوجا وإما أن يكون منقسما بمتساويين.

تقسيم القضية الحملية باعتبار طبيعة موضوعها

تنقسم القضية الحملية بحسب طبيعة موضوعها الى عدة أقسام، هي:

أولا: أن يكون موضوعها جزئيا حقيقيا، وتسمى مخصوصة أو شخصية، إما موجبة أو سالبة، كقولنا: زيد هذا كاتب أو زيد هذا ليس بكاتب، ومثل هذه لاتستعمل في العلوم، لأن المهم في العلوم هو إعطاء قواعد كلية تقوم على أساس معرفة العوارض الذاتية لموضوع العلم، ولايبحث في العلوم عن الجزئيات المتكثرة والمتغيرة لعدم إمكان إحصائها، ولعدم إمكان إقامة البرهان مباشرة عليها كما سيأتي تفصيله في محله.

ثانيا: أن يكون موضوعها عنوانا كليا، وهو يمكن أن يلحظ بعدة لحاظات، هي:

أ- أن يلحظ العنوان الكلي من حيث هو في الذهن ويحكم عليه بهذا اللحاظ، ولاتلحظ الجزئيات الواقعة تحته عند الحكم، كقولنا الإنسان كلي أو الإنسان نوع، وتسمى مثل هذه بالقضية الطبيعيةأو الذهنية

ب- أن يلحظ العنوان الكلي مجرد مرآةٍ وعنوانٍ حاك عن الجزئيات الواقعة تحته، ويكون الحكم منصبا على تلك الجزئيات بتوسط ذلك العنوان الكلي، وهي على قسمين:

الأول: أن تكون كمية الجزئيات التي يحكي عنها الموضوع والمحكوم

عليها مبينة، فتسمى محصورة أو مسورة، وهي على نوعين:

كلية: ويكون الحكم فيها عاما شاملا لجميع الجزئيات التي يحكي عنها الموضوع، وهي إما موجبة كقولنا: كل إنسان ضاحك أو كل معنى جنسي فهو مشترك بين المعاني الواقعة تحته، وإما سالبة كقولنا: لا شيء من الإنسان بطائر.

جزئية: ويكون الحكم فيها منصبا على بعض الجزئيات التي يحكي عنها الموضوع، ولم يتعرض فيها للباقي، أو تعرض بالخلاف، وهي أيضاً إما موجبة كقولنا: بعض الإنسان كاتب، ويلاحظ فيها أن الحكم على البعض لا ينافي الحكم على الكل، فإن بعض الناس حيوان كما أن كلهم حيوان، بل الحكم الكلّيّ يصدق معه الجزئي، ولا ينعكس.

وإما سالبة كقولنا: ليس بعض الإنسان بكاتب أو ليس كل إنسان كاتباً، فإن فحواهما واحد وليسا يعمّان في السلب.

الثاني: أن تكون كمية الجزئيات المحكوم عليها غير مبيّنة، بل أُهملت فلم يدل على أن الحكم عام لجميع ما تحت الموضوع أو غير عام، وتسمى مثل هذه بالمهملة، مثل: (المؤمن لا يكذب)، (الإنسان في خسر).

ج- أن تلحظ طبيعة الموضوع من حيث هو ويحكم عليه، من دون لحاظ الوجود الذهني أو الخارجي لها، فيكون الحكم ثابتا لتلك الطبيعة أينما وجدت وتحققت،كقولنا الإنسان ناطق أو الاثنين زوج، وتسمى بالقضية الحقيقية، وتستعمل مثل هذه القضية في العلوم العقلية البرهانية.

حكم المهمل

والإهمال لا يوجب تعميم الحكم لكل أفراد طبيعة الموضوع؛ لأن عنوان الطبيعة المأخوذ في الموضوع يصلح أن يؤخذ كليا كما يصلح لأن يؤخذ

جزئيا، والملحوظ في الحكم بهذا اللحاظ هم الأفراد المحكيين لا نفس الطبيعة بماهي، فأخذها في الموضوع بلا قرينة مما لا يوجب أن يجعل الحكم كليا عاما، بل يحتمل كل واحد منهما، لكن الكلية منهما تستلزم الجزئية من غير عكس فالجزئية صادقة على كل حال دون الكلية إذ تبقى محتملة، فالمقطوع به عند الإهمال هو ثبوت الحكم الجزئي، وهو معنى كون المهملة في قوة الجزئية.

وكون القضية جزئية الصدق تصريحا لا يمنع أن تكون مع ذلك كلية الصدق، فليس إذا حكم على البعض بحكم وجب من ذلك أن يكون الباقي بالخلاف، فالمهمل وإن كان في قوة الجزئي إلاّ أنه لا مانع من أن يصدق كليا.

حصر الشرطيات وإهمالها

والشرطيات قد يوجد فيها أيضا حصر وإهمال، وهو راجع الى حال الإتصال أو الإنفصال فيها لا الى حال أجزائها فيهما،فإن الحكم بتعميم الإتصال أو الإنفصال أو تخصيصهما يقتضي الحصر، والحكم المجرد من غير تعميم أو تخصيص يقتضي الإهمال، وأمثلتها كالآتي:

فالمتصلة الكلية الموجبة، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، والسالبة، كقولنا: ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود، والمنفصلة الكلية الموجبة، كقولنا: دائما إما أن يكون العدد زوجا أو يكون فردا، والسالبة ليس البتة إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجودا.

والمتصلة الجزئية الموجبة، كقولنا: قد يكون إذا طلعت الشمس فالسماء متغيمة، والسالبة، كقولنا: ليس كلما كانت الشمس طالعة فالسماء مصحية. والمنفصلة الجزئية الموجبة، كقولنا: قد يكون إما في الدار زيد أو فيها عمر، والسالبة، كقولنا: ليس دائما إما أن يكون في الدار زيد وإما عمر.

وليعلم أن كلية الإيجاب في المتصلة اللزومية لا يعني أن وضع المقدم ومصاحبة التالي له تتكرر لمرات غير محدودة، بل يعني أن التالي يحصل عند وضع المقدم في كافة أوقات الوضع وأحواله التي يمكن فرضها مع وضع المقدم، فلو قلنا: كلما كان زيد يكتب فيده تتحرك، فليس المقصود أن المصاحبة بين الكتابة وحركة اليد تحصل لمرات غير محدودة، بل المراد أنها تحصل في جميع أوقات تحقق الكتابة، وفي جميع الأحوال التي يمكن فرضها حال كونه كاتبا، ككونه قائما أو جالسا أو كونه في البيت أو المدرسة أو كون الشمس طالعة أو غائبة وهكذا... فان حركة اليد مصاحبة للكتابة في جميع تلك الأحوال وغيرها بشرط كون تلك الأحوال ممكنة مع حصول الكتابة.

وعليه تكون الجزئية بأن يتحقق الإتصال في بعض تلك الأحوال من غير التعرض لباقيها أو الحكم بعدمه فيها، ومثال مايختص ببعض الأحوال دون بعض قولنا: قد يكون إذا كان هذا حيوانا كان إنسانا، وذلك حال كونه ناطقا دون سائر الأحوال.

وأما السالبة، فقد يراد منها لازمة السلب، أي ما يحكم فيها بلزوم سلب التالي عند وضع المقدم، فهي على قياس الموجبة في الكلية والجزئية.

وقد يراد منها سالبة اللزوم، أي التي يحكم فيها بسلب لزوم التالي للمقدم، فاللزوم لايكون صادقا، بل الصادق إما ثبوت المصاحبة من غير لزوم، أو سلب المصاحبة، فتكون كلية الموجبة مع الإتفاق بتعميم أوقات وأحوال مصاحبة التالي للمقدم وصدقه معه من دون استلزام المقدم للتالي، و جزئيتها تخصيصها ببعض الاوقات أو الحالات.

وكلية السلب الإتفاقي هو بأن لا يصدق التالي مع المقدم في أي وقت من الأوقات اتفاقا من غير لزوم، وجزئيته بأن لايصدق في بعض الأوقات اتفاقا ايضا.

تركيب الشرطيات من الحمليات

الشرطيات كلها تنحل إلى حمليات، ولا تنحل أول انحلالها إلى أجزاء مفردة، وأما الحمليات فإنها تنحل أول انحلالها إلى مفردات أو ما في قوتها.

والحملية إما أن يكون جزأها مفردين، كقولنا: الإنسان ماشي، أو في قوة المفرد وهو المركب تركيبا ناقصا، كقولنا: >الحيوان الناطق ماشي< أو > الحيوان الناطق منتقل بنقل قدميه<؛ وإنما كان هذا في قوة المفرد لأن المراد به شيء واحد في ذاته، أو معنى يمكن أن يدل عليه بلفظ واحد.

العدول والتحصيل

وقد يتركب جزء القضية الذي هو في قوة المفرد من حرف سلب مع معنى ثبوتي، كقولنا: غير بصير، أو لابصير، ويسمى هذا المعنى المركب معدولا، وتسمى مقابلاتها الخالية عن أداة السلب محصلة وبسيطة، ثم نثبته أو نسلبه عن الموضوع، فيكون حرف السلب جزءً من المحمول، فنثبت المجموع للموضوع أو نسلبه عنه، كما لو قلنا: زيد غير بصير، و ليس زيد غير بصير.

ويصبح ذلك واضحا عند ذكر حرف الربط في القضية، فإذا أدخل حرف السلب على الرابطة، فقيل مثلا: زيد ليس هو بصيرا، فقد دخل النفي على الإيجاب فرفعه وسلبه، وإذا دخلت الرابطة على حرف السلب جعلته جزءا من المحمول فكانت القضية إيجابا، مثل قولك زيد هو لا بصير، فكانت الأولى داخلة على الرابطة للسلب، والثانية داخلة عليها الرابطة جاعلة إياها جزءا من المحمول، والقضية التي محمولها كذا تسمى معدولة ومتغيرة وغير متحصلة. وقد يكون ذلك في جانب الموضوع أيضا.

اقسام الشرطية المنفصلة

تنقسم القضية الشرطية المنفصلة بحسب طبيعة التعاند بين طرفيها إلى ثلاثة أقسام:

الأول: الحقيقية، وهي التي يراد فيها بـ >إما< أنه لا يخلو الأمر من أحد الأقسام البتة، بل يوجد واحد منها، فهي مانعة للجمع والخلو معا، وتتركب من القضية ونقيضها، مثل: الإنسان إما ناطق أو لا ناطق، أو من القضية وما يساوي نقيضها في الدلالة، وهو الضد الذي لا ضد آخر معه، فإن الضد مصداق النقيض فإن كان واحدا كان مساويا للنقيض في الدلالة، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد.

وربما كان الانفصال فيها إلى جزأين كالامثلة المتقدمة، وربما كان إلى أكثر، وهي التي يورد فيها بدل الأجزاء ما تنفصل إليه تلك الأجزاء، كما في الكليات الخمسة المتقدمة، بان نقول: أن المحمول على شي إما نوع أو جنس أو فصل أو عرض عام أو خاصة، وتبلغ الأقسام مابلغته وتكون مع ذلك حاصرة مانعة للجمع والخلو، ويكون أصل الانفصال في الكل من القسمة الى النقيضين، أو الى الشيء وضده المساوي لنقيضه دلالة.

الثاني: مانعة الجمع، وهي التي يراد فيها بـ>إما< معنى منع الجمع فقط دون منع الخلو عن الأقسام، كقولك في جواب من يقول >إن هذا الشيء حيوان شجر<: إنه إما أن يكون حيوانا وإما أن يكون شجرا، وتتركب من الشيء والأخص من نقيضه، فلايجتمعان لان الشيء لو اجتمع مع ماهو أخص من نقيضه لزم منه اجتماع النقيضين، لأن الأخص من النقيض يستلزم النقيض، وجاز أن يرتفعا لاحتمال صدق نقيض ذلك الشيء وهو ليس من الأخص من نقيضه، فلا يكون من ذلك الشيء ولا من الأخص من نقيضه كالحجر في المثال المتقدم.

الثالث: مانعة الخلو، وهي ما يراد فيها بـ>إما< منع الخلو من الأقسام، وإن كان يجوز اجتماعهما، وتتركب من القضية ولازم نقيضها الأعم، كقولهم: إما أن يكون زيد في الماء وإما أن لا يغرق، فإن الشيء لو ارتفع مع لازم نقيضه الأعم لزم منه ارتفاع النقيضين، لان اللازم الأعم للنقيض لو ارتفع ارتفع معه النقيض، فان عدم الغرق لو ارتفع في المثال ارتفع معه عدم

الكون في الماء، وجاز أن يجتمع الطرفان فيها لامكان أن يصدق اللازم الأعم للنقيض ولايصدق النقيض، فان عدم الغرق قد يصدق ولايصدق معه عدم الكون في الماء، وهو في حالة كونه لايغرق وهو في الماء.

شروط القضايا

يجب أن يُراعَى في الحمل والاتصال والانفصال عدة أمور يؤدي إهمالها الى الوقوع في الغلط في القضايا فتكون غير صادقة في ما تفيده، وأهم هذه الأمور هي: حال الإضافة، كما لو قيل: هو والد، فليُراعَ لمَن، وكذلك الوقت كما لو قيل: القمر منخسف، فليراعى كونه مختص بوقت توسط الأرض بينه وبين الشمس، والمكان كما يقال مثلا الشمس تكون عمودية على الأرض في يوم أو يومين، فليراعى،كون ذلك في المناطق الواقعة بين المدارين، والشرط، كما لو قيل: كلُّ متحرك متغير، فليُراعَ ما دام متحركاً، وكذلك ليُراعَ حال الجزء والكل وحال القوة والفعل، فإنه إذا قيل: إن الخمر مسكرة، فليُراعَ إما بالقوة أو بالفعل، والجزء اليسير أو المبلغ الكثير؛وهذه الشروط مما يذكر في باب التناقض بين القضايا بالاضافة الى شرطين آخرين كما سيأتي في محله.

في مواد القضايا وجهاتها

مواد القضايا

لا يخلو المحمول في القضية وما يشبهه . من الوصف الذي يوصف به الموضوع ويوضع معه في عقد الوضع . سواء كانت موجبة أو سالبة من أن تكون نسبته إلى الموضوع نسبة ضروري الوجود في نفس الأمر، مثل الحيوان في قولنا >الإنسان حيوان< أو > الحجر ليس بحيوان<، أو نسبة ما ليس بضروري لا وجوده ولا عدمه، مثل الكاتب في قولنا: >الإنسان كاتب< أو >ليس بكاتب<، أو نسبة ضروري العدم، مثل ناطق في قولنا: > الحجر ناطق< أو >الإنسان ليس بناطق <، وهذه الأحوال الثلاثة للنسبة

تسمى بمادة القضية، فجميع مواد القضايا هي إما مادة واجبة، وإما مادة ممكنة، وإما مادة ممتنعة.

واعلم أن المادة غير الجهة، فإنّ المادة هي تلك النسبة في نفس الأمر وتسمى بالنسبة الثبوتية، وأما الجهة فهي ما يعتقد ويصدق به عند النظر في تلك القضية من نسبة محمولها إلى موضوعها سواء تلفظ بها أو لم يتلفظ، وسواء طابقت المادة أو لم تطابق؛ وذلك لأنا إذا وجدنا قضية مثل: >كل . ج . لا يمتنع أن يكون ب<، فإنا نفهم ونتصور منها أن نسبة . ب . إلى . ج . هي النسبة المسماة بالإمكان العام المتناول للوجوب والإمكان الحقيقي على ما سيأتي، وليست هذه النسبة في نفس الأمر شيئا جامعا للوجوب والإمكان، بل هي أحدهما بالضرورة.

وبذلك ظهر الفرق بين تلك النسبة في نفس الأمر التي هي المادة، وبين ما يعتقد منها بحسب ما تعطيه العبارة من القضية التي هي الجهة.

جهات القضايا، والفرق بين المطلقة والضرورية

بعد وضوح معنى جهة القضية، نقول إن الإطلاق في القضية يقابل التوجيه تقابل العدم والملكة، فالمطلقة هي القضية غير الموجهة التي يمكن في حقها التوجيه، ولكن قد تعد من الموجهات مجازاً كما سُميت السالبة حملية مع أنها لا حمل فيها. وعليه فكل قضية إما أن تكون مطلقة عامة الإطلاق، وهي التي يُبيَّن فيها حكم من غير بيان ضرورته أو دوامه أو غير ذلك من كونه حينا من الأحيان أو على سبيل الإمكان، وإما أن تكون قد بُيِّن فيها شيء من ذلك إما ضرورة وإما دوام من غير ضرورة وإما وجود من غير دوام وضرورة.

ثم إنّ الضرورة . التي تقابل المطلقة عامة الإطلاق . قد تكون على الإطلاق . الملازم للدوام . ، كقولنا: الله تعالى حي، وقد تكون معلقة بشرط، والشرط إما دوام وجود الذات، مثل قولنا: الإنسان بالضرورة جسم ناطق،

ولسنا نعني به أن الإنسان لم يزل ولا يزال جسما ناطقا، فإن هذا كاذب على كل شخص إنساني، بل نعني به أنه ما دام موجود الذات إنسانا فهو جسم ناطق، وكذلك الحال في كل سلب يشبه هذا الإيجاب، وإما دوام كون الموضوع موصوفا بما وضع معه، مثل قولنا: كل متحرك متغير، وليس معناه على الإطلاق ولا ما دام موجود الذات، بل ما دام ذات المتحرك متحركا. وفرق بين هذا وبين الشرط الأول؛ لأن الشرط الأول وضع فيه أصل الذات وهو الإنسان، وهاهنا وضع الذات بصفة يلحق الذات وهو المتحرك، فإن المتحرك له ذات وجوهر يلحقه أنه متحرك أوغير متحرك، وليس الإنسان كذلك؟ أو شرط محمول أو وقت معين كما للكسوف أو غير معين كما للتنفس. فجميع أقسام الضرورة ستة، واحدة مطلقة، وخمسة مشروطة. واعتبار هذه الأقسام في جانبي الإيجاب والسلب واحد غير مختلف إلا في شرط المحمول فإنك إذا قلت زيد ليس بكاتب ما دام كاتبا لم يصح، بل إنما يصح إذا قلت ما دام ليس بكاتب وحينئذ يصير فيه السلب جزءا من المحمول فكانت القضية موجبة لا سالبة.

والضرورة بالشرط الأول . بشرط وجود الذات . ، وإن كان بالاعتبار غير الضرورة المطلقة التي لا يلتفت فيها إلى شرط، فقد يشتركان أيضا في معنى اشتراك الأخص والأعم، أو اشتراك أخصين تحت أعم إذا اشترط في المشروط أن لا يكون للذات وجود دائما وما يشتركان فيه هو المراد من قولهم قضية ضرورية.

وأما سائر ما فيه شرط الضرورة والذي هو دائم من غير ضرورة فهو أصناف المطلق غير الضروري، وأما مثال الذي هو دائم غير ضروري، فمثل أن يتفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه صحبة ما دام موجودا، ولم يكن يجب تلك الصحبة، كما أنه قد يصدق أن بعض الناس أبيض البشرة ما دام موجود الذات، وإن كان ليس بضروري.

ومن ظن أن لا يوجد في الكليات حمل غير ضروري فقد أخطأ؛ فإنه جائز أن يكون في الكليات ما يلزم كل شخص منه إن كانت له أشخاص كثيرة إيجاب أو سلب وقتا ما، مثل ما للكواكب من الشروق والغروب وللنيرين مثل الكسوف، أو وقتا غير معين، مثل ما يكون لكل إنسان مولود من التنفس وما يجري مجراه.

والقضايا التي فيها ضرورة بشرط غير الذات فقد يخص باسم المطلقة، وقد يخص باسم الوجودية كما خصصناها به وإن كان لا تشاح في الأسماء.

جهة الإمكان

الإمكان إما أن يعنى به ما يلازم سلب ضرورة العدم وهو الامتناع على ما هو موضوع له في الوضع الأول وهنالك ما ليس بممكن فهو ممتنع والواجب محمول عليه هذا الإمكان، وإما أن يعنى به ما يلازم سلب الضرورة في الوجود والعدم جميعا على ما هو موضوع له بحسب النقل الخاصي حتى يكون الشيء يصدق عليه الإمكان الأول في نفيه وإثباته جميعا حتى يكون ممكنا أن يكون وممكنا أن لا يكون أي غير ممتنع أن يكون وغير ممتنع أن لا يكون فلما كان الإمكان بالمعنى الثاني يصدق في جانبيه جميعا خصه الخاص باسم الإمكان وصار الواجب لا يدخل فيه وصارت الأشياء بحسبه إما ممكنة وإما واجبة وإما ممتنعة، وكان بحسب المفهوم الأول إما ممكنة وإما ممتنعة فيكون غير الممكن بحسب هذا المفهوم أي الثاني الخاصي بمعنى غير ما ليس بضروري فيكون الواجب ليس بممكن بهذا المعنى.

والاعتراض على حكمهم على الإمكان بالمعنى الأول بأنه >ما يلازم سلب ضرورة العدم وهو الامتناع<، والصحيح الواجب أن يقال: ما يلازم سلب ضرورة أحد الجانبين. ليس بمتوجه؛ وذلك لأن مقصودهم المعنى الذي وضع الإمكان أولاً بإزائه، لا المعنى الذي يقع الممكن عليه في جميع تصاريفه بعد ذلك الوضع، كما أن الإمكان معنى من شأنه أن يدخل إما

على الإيجاب، وإما على السلب، فمعناه من حيث وحده ما يلازم سلب الامتناع، ثم ذلك المعنى إن دخل على الإيجاب صار الممكن أن يكون غير ممتنع أن يكون وقابل ضرورة السلب، وإن دخل على السلب صار الممكن أن لا يكون غير ممتنع أن لا يكون وقابل ضرورة الإيجاب، فكونه ملازما لسلب ضرورة أحد الجانبين بحسب ما ينضاف إليه من الإيجاب والسلب، وأما هو قبل الانضياف فبإزاء سلب الامتناع فقط.

والممكن الخاصي يدخل فيه الموجود الذي لا دوام ضرورة لوجوده، وإن كانت له ضرورة في وقت ما كالكسوف، فهو واقع على سائر الضرورات المشروطة.

وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى ثالث فكأنه أخص من الوجهين المذكورين وهو أن يكون الحكم غير ضروري البتة، ولا في وقت كالكسوف، ولا في حال كالتغير للمتحرك، بل يكون مثل الكتابة للإنسان، فتكون الاعتبارات حينئذ أربعة، واجب وممتنع وموجود له ضرورة ما، وشيء لا ضرورة له البتة. فالإمكان بهذا المعنى يقابل جميع الضرورات الذاتية والوصفية والوقتية. وهو أحق بهذا الاسم من المذكورين قبله؛ لأنه أقرب إلى حاق الوسط بين طرفي الإيجاب و السلب.

وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى آخر[4]، وهو أن يكون الالتفات في الاعتبار ليس لما يوصف به الشيء في حال من أحوال الوجود من إيجاب أو سلب، بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال، فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود والعدم في أي وقت فرض في المستقبل فهو ممكن. ومن اشترط في هذا أن يكون معدوما في الحال فقد اشترط ما لا ينبغي؛ وذلك لأنه يحسب أنه إذا جعله موجودا أخرجه إلى ضرورة الوجود، ولا يعلم أنه إذا لم يجعله موجودا بل فرضه معدوما فقد أخرجه إلى ضرورة العدم، فإن لم يضر هذا لم يضر ذاك.

[4] - ويسمى الإمكان الاستقبالي.

تتمة

لا بد من التنبيه على أمور يقل التفطن لها فيكثر بسببها الغلط:

منها: أن الدائم غير الضروري، فإن الكتابة قد تسلب عن شخص ما دائما في حال وجوده فضلا عن حال عدمه، وليس ذلك السلب بضروري.

ومنها: أن السالبة الضرورية غير سالبة الضرورة، والسالبة الممكنة غير سالبة الإمكان، والسالبة الوجودية التي بلا دوام غير سالبة الوجود بلا دوام.

تحقيق حال المحصور ات الأربعة

اعلم أنا إذا قلنا: >كل ج ب< فلسنا نعني به أن كلية >ج< أو >الجيم الكلي< هو >ب<، بل نعني به أن كل واحد واحد مما يوصف بـ >ج<، سواء كان موصوفا بـ >ج< في الفرض الذهني أو في الوجود، وكان موصوفا بذلك دائما أو غير دائم، بل كيف اتفق.وذلك الشيء موصوف بأنه >ب< من غير زيادة أنه موصوف به في وقت كذا وحال كذا أو دائماً، فإن جميع هذا أخص من كونه موصوفاً به مطلقاً.

فهذا هو المفهوم من قولنا: >كل ج ب< من غير زيادة جهة من الجهات، وبهذا المفهوم يسمى مطلقا عاما مع حصره. فإن زدنا شيئا آخر فقد وجّهناه.

وتلك الزيادة مثل أن نقول: >بالضرورة كل ج ب< حتى يكون كأن قد قلنا كل واحد واحد مما يوصف بـ >ج< دائما أو غير دائم، فإنه ما دام موجود الذات فهو >ب< بالضرورة، وإن لم يكن مثلا >ج<، فإنا لم نشترط أنه بالضرورة >ب< ما دام موصوفا بأنه >ج<، بل أعم من ذلك.

كما أن الواجب في الكلية السالبة المطلقة الإطلاق العام الذي يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق أن يكون السلب يتناول كل واحد واحد من الموصوفات بالموضوع . الوصفَ المذكور . تناولا غير مبين الوقت والحال، حتى يكون كأنك تقول: كل واحد واحد مما هو >ج< ينفى عنه >ب<، من غير بيان وقت النفي وحاله. لكن اللغات التي نعرفها قد خلت في عاداتها عن استعمال النفي الكلي على هذه الصورة، واستعملت للحصر السالب الكلي لفظا يدل على زيادة معنى على ما يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق، فيقولون بالعربية مثلاً: >لا شيء من ج ب<، ويكون مقتضى ذلك عندهم أنه لا شيء مما هو>ج< يوصف البتة بأنه ب ما دام موصوفا بأنه ج، وهو سلب عن كل واحد واحد من الموصوفات بـ ج ما دامت موضوعة له.

لكن السلب الكلي المطلق بالإطلاق العام أولى الألفاظ به هو ما يساوي قولنا كل ج يكون ليس ب أو يسلب عنه ب، من غير بيان وقت وحال.

وحال الجزئيتين يعرف من الكليتين، وتقسيمها عليهما، فقولنا: بعض ج ب، يصدق ولو كان ذلك البعض موصوفا بـ ب في وقت لا غير. وكذلك يعلم أن كل بعض إذا كان بهذه الصفة صدق ذلك في كل بعض، وإذا صدق الإيجاب المطلق في كل بعض صدق في كل واحد.

ومن هذا يعلم أنه ليس من شرط الإيجاب عموم كل عدد في كل وقت، وكذلك في جانب السلب.

في تناقض القضايا وعكسها

كلام كلّيّ في التناقض

التناقض هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على جهة تقتضي لذاتها أن تكون أحدهما بعينها أو بغير عينها صادقة، والأخرى كاذبة؛ حتى لا يخرج الصدق والكذب منهما، وإن لم يتعين في بعض الممكنات عند جمهور القوم، وإنما يكون التقابل في السلب والإيجاب إذا كان السالب فيهما يسلب الموجب كما أُوجِب، فإنه إذا أُوجِب شيء وكان لا يصدق، فإن معنى أنه لا يصدق هو أن الأمر ليس كما أُوجِب، وبالعكس إذا سُلب شيء فلم يصدق، فمعناه أن مخالفة الإيجاب كاذبة، ولكنه قد يتفق أن يقع الانحراف عن مراعاة التناقض لوقوع الانحراف عن مراعاة التقابل.

ومراعاة التقابل أن تراعي في كل واحدة من القضيتين ما تراعيه في الأخرى حتى تكون أجزاء القضية في كل واحدة منهما هي التي في الأخرى، حتى يكون معنى المحمول والموضوع وما يشبههما والشرط والإضافة والكل والجزء والقوة والفعل والمكان والزمان والحمل، وغير ذلك مما عددناه غير مختلف.

فإن لم تكن القضية شخصية احتيج أيضا إلى أن تختلف القضيتان في الكمية أعني في الكلية والجزئية كما اختلفتا في الكيفية يعني الإيجاب والسلب، وإلا أمكن أن لا يقتسما الصدق والكذب بل يكذبان معا، مثل الكليتين في مادة الإمكان مثل قولنا: كل إنسان كاتب، وليس ولا واحد من الناس بكاتب، أو يصدقان معا، مثل الجزئيتين في مادة الإمكان أيضا مثل قولنا: بعض الناس كاتب وبعض الناس ليس بكاتب، بل التناقض في المحصورات إنما يتم بعد الشرائط المذكورة بأن يكون إحدى القضيتين كلية والأخرى جزئية.

كلام كلي في العكوس:

وله قسمان:

الأول: العكس المستوي

وهو تبديل طرفي القضية مع إبقاء الكيف والصدق، والمراد بالتبديل هنا أن يجعل موضوع القضية محمولا، ومحمولها موضوعا، او جعل المقدم تالياً والتالي مقدماً، مع المحافظة على بقاء الصدق وبقاء الكيف، وتسمى القضية الأولى بـ (الأصل)، والقضية الثانية بـ (العكس المستوي).

ونعني ببقاء الكيف أن القضية الأولى (الأصل) إن كانت موجبة، وجب ان تكون الثانية موجبة أيضا، وإن كانت القضية الأولى سالبة، فالقضية الثانية يجب أن تكون سالبة أيضاً.

كما نقصد من بقاء الصدق أن لا يكون تبديل الطرفين موجباً لكذب القضية الثانية، حتى وإن أدّى هذا إلى تغير الكم، فتكون صور العكوس في المحصورات على التفصيل الآتي:

1	الموجبة الكلية	تنعكس	موجبة جزئية
كل ماء سائل		يصدق	بعض السائل ماء
2	الموجبة الجزئية	تنعكس	موجبة جزئية
بعض السائل ماء		يصدق	بعض السائل ماء
3	السالبة الكلية	تنعكس	سالبة كلية
لا شي من الإنسان بحجر		يصدق	لا شي من الحجر بإنسان
4	السالبة الجزئية	لا عكس لها	

الثاني: عكس النقيض

وهو تحويل القضية إلى قضية أخرى، موضوعها نقيض محمول القضية الأولى، ومحمولها نقيض موضوع القضية الأولى، مع بقاء الكيف والصدق.

ويكون حكم الموجبات في العكس المستوي هو حكم السالبات في عكس النقيض، وحكم السالبات هو حكم الموجبات، فتكون العكوس بهذا الترتيب:

1	السالبة الكلية	تنعكس	سالبة جزئية
لا شي من الإنسان بجماد		يصدق	بعض اللا جماد ليس بلا إنسان
2	السالبة الجزئية	تنعكس	سالبة جزئية
بعض المعدن ليس بحديد		يصدق	بعض اللا حديد ليس بلا معدن
3	الموجبة الكلية	تنعكس	موجبة كلية
كل كاتب إنسان		يصدق	كل لا إنسان لا كاتب
4	الموجبة الجزئية	لا عكس لها	

وإلى هنا نكون قد فرغنا من مبحث القضايا والذي هو بمثابة المقدمة لمبحث الدليل، الذي هو تركيب أيضاً ولكن ليس بين المفردات (الموضوع والمحمول) أو شبه المفردات (المقدم والتالي) وإنما هو تركيب بين القضايا للوصول إلى النتيجة

القضايا من جهة ما يصدق بها أو نحوه

بعد الفراغ من بيان الأحوال الصورية للقضايا نشرع في بيان أحوالها المادية، من حيث ما تحدثه من انفعال في النفس؛ إذ البحث عن صور الأقوال المتألفة من القضايا وموادها متأخر عن بحث القضايا من جهة ما تحدثه في النفس من التصديق أو التخيل، فإن القضية إما أن تقتضي تصديقا، أو تأثيرا غير التصديق، أو لا تقتضي أحدهما. والأول إما أن يقتضي تصديقا جازما، أو غير جازم. والجازم إما أن يكون لسبب، أو لما يشبه السبب. فما يكون لسبب فهو المسلمات، وما يكون لما يشبه السبب فهو المشبهات بغيرها، وغير الجازم هو المظنونات، وما معها هو المشهورات في بادئ الرأي والمقبولات من وجه، وما يقتضي تأثيرا غير التصديق فهو المخيلات، وما لا يقتضي تصديقا ولا تأثيرا فلا يستعمل لعدم فائدته.

فأصناف القضايا المستعملة فيما بين القائسين، ومن يجري مجراهم . من مستعملي الاستقراء والتمثيل . أربعة: مسلمات، ومظنونات وما معها، ومشبهات بغيرها، ومخيلات:

والمسلمات: إما معتقدات وإما مأخوذات؛ لأن السبب إما من تلقاء نفس المصدِّق أو من خارج.

والمعتقدات إما أن يعتبر فيها مطابقة الحكم للخارج، أو لا، فإن اعتبر وكان مطابقا قطعا فهي الواجب قبولها، وإلا فهي الوهميات، وإن لم يعتبر فهي المشهورات، فالأصناف ثلاثة.

والواجب قبولها: أوليات، ومشاهدات، ومجربات وما معها من الحدسيات والمتواترات، وقضايا قياساتها معها.

فلنبدأ بتعريف أنحاء الواجب قبولها وأنواعها من هذه الجملة:

الأوليات: هي القضايا التي يوجبها العقل الصريح لذاته ولغريزته لا لسبب من الأسباب الخارجة عنه، فإنه كلما وقع للعقل تصور حدودها بالكنه وقع له التصديق بها، فلا يكون للتصديق فيه توقف إلا على وقوع التصور والفطانة للتركيب. وهذا على نحوين: ما هو جلي للكل؛ لأن حدوده واضحة التصور، ومنها ما ربما خَفِي، وافتقر إلى تأمّل لخفاء في تصور حدوده؛ فإنه إذا التبس التصور التبس التصديق، وهذا القسم لا يعسر على الأذهان المشتعلة النافذة في التصور.

المشاهدات: فهي إما محسوسات: وهي القضايا التي إنما استفيد التصديق بها من الحس، مثل حكمنا بوجود الشمس وكونها مضيئة، وحكمنا بكون النار حارة.

وإما وجدانيات: وهي القضايا التي إنما استفيد التصديق بها من مشاهدة قوى غير الحس، مثل معرفتنا بأن لنا فكرة، وأن لنا خوفا وغضبا، وأنا نشعر بذواتنا وبأفعال ذواتنا.

المجربات: قضايا وأحكام تيقنتها النفس بتكرر المشاهدة والقياس الخفي بكون الوقوع المتكرر على نهج واحد لا يكون اتفاقاً[5]، فيتأكد منها عقد

---

5 ـ تتكون التجربة من ثلاث خطوات: الأولى حسية قائمة على تكرار المشاهدة من كون هذا الأثر يحصل دائما أو غالبا بعد هذا المؤثر. وخطوتان عقليتان استدلاليتان يُعبَّر عنهما بالقياس الخفي، وهما قياسان أولهما اقتراني وهو:

بعض النار تحرق دائما وكل ما كان كذلك فهو يحرق بالذات

إذن بعض النار يحرق بالذات

والاخر استثنائي: وهو:

لو كان بعض النار يحرق بالذات فكل نار تحرق دائما، ولكن بعض النار يحرق بالذات، فكل نار تحرق دائما

ولولا هذان القياسان العقليان ما أفادت التجربة علما. كما لا بد من التنبيه على كون كبرى القياس الخفي عقلية؛ لكونها عكس نقيضٍ لأصلٍ بديهي فطري، وهو (إن الأثر الدائم أو الأكثري لا يكون

قوي كلي لا يُشك فيه، وإن لم يعلم ماهية السبب؛ إذ ليس على المنطقي أن يطلب السبب في ذلك بعد أن لا يشك في وجوده. فالتجربة تكشف عن وجود علة ذاتية دون الكشف عن ماهية العلة، فالتجربة تكشف عن وجود الجاذبية دون ماهيتها.

ويجب في المجربات أن تكون مقرونة بهيئة ما من وقوع في زمان بعينه، أو مكان بعينه، أو على وجه معين، أو مع شيء لا غير، فالحكم الكلي الحاصل منها إنما يحصل مقيدا بتلك القيود والشرائط، ولا يحصل عنها مطلقا البتة، فمن شاهد أن كل مولود بالزنج فهو أسود فله أن يحكم كذلك، وليس له أن يحكم أن كل مولود أينما كان فهو أسود. كما ينبغي أن يفرق بين ما يقارن الحكم المجرَّب بالذات وبين ما يقارنه بالعرض؛ لئلا يغلط.

فالحاصل أن الحس يفيد حكما جزئيا، والاستقراء يفيد حكما كليا ظنيا، والتجربة تفيد حكما كليا يقينيا مقيدا، والبرهان يفيد حكما كليا يقينيا مطلقا.

الحدسيات: وهي قضايا مبدأ الحكم بها حدس من النفس قوي جداً يزول معه الشك، ويُذعن له الذهن. فلو أن جاحدا جحد ذلك، لأنه لم يتول الاعتبار الموجب لقوة ذلك الحدس، أو على سبيل المذاكرة لم يتأت أن يُحقق له ما تحقق عند الحادس، مثل قضائنا بأنّ نور القمر من نور الشمس؛ لهيئات تشكّل النور فيه. وهي شديدة المناسبة للمجربات في تكرر المشاهدة واعتماد القياس الخفي، إلا أن السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية، وفي الحدسيات معلوم بالوجهين.

إلاً عن علة ذاتية تامة أو مقتضي)، فتنعكس بعكس النقيض إلى (ما ليس علة ذاتية تامة أو مقتضياً – وهو الاتفاقي – لا يكون أثره دائمياً ولا أكثرياً)، وليس كما تُوهم من أن التجربة قائمة على الاستقراء حتى في كبرى القياس الخفي من كون الاتفاقي لا يكون أكثريا.

المتواترات: وهي التي تسكن إليها النفس سكونا تاما يزول معه الشك لكثرة الشهادات مع إمكانه، بحيث تزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات على سبيل الاتفاق والتواطؤ، وهذا مثل اعتقادنا بوجود مكة ووجود جالينوس وأقليدس وغيرهم. ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات في مبلغ عدد فقد أحال؛ فإن ذلك ليس متعلقا بعدد تؤثّر فيه الزيادة والنقصان، وإنما المرجع فيه إلى مبلغ يقع معه اليقين، فاليقين هو القاضي بتوافي الشهادات لا عدد الشهادات، وهذه أيضا لا يمكن أن يقنع جاحدها أو يسكت بكلام.

فطرية القياس: وهي قضايا إنما يُصدَّق بها لأجل وسط، ليس مما يعزب عن الذهن حتى يحتاج إلى طلب، بل كلما أُخطِر بالبال حد المطلوب خطر الوسط بالبال، مثل قضائنا بأن الاثنين نصف الأربعة. وتسمى أيضاً بالقضايا التي قياساتها معها.

هذه هي أصناف القضايا الواجب قبولها من المعتقدات.

أما المشهورات من المعتقدات، فمنها أيضا هذه الأوليات ونحوها مما يجب قبوله، لا من حيث هي واجب قبولها، بل من حيث عموم الاعتراف بها.

ومنها الآراء المسماة بالمحمودة، وربما خصصناها باسم المشهورة؛ إذ لا عمدة لها إلا الشهرة، وهي آراء لو خُلِّي الإنسان وعقله المجرد ووهمه وحسه، ولم يُؤدّب بقبول قضاياها والاعتراف بها، ولم يَمِل الاستقراء بظنه القوي إلى حكمٍ لكثرة الجزئيات ولم يستدع إليها ما في طبيعة الإنسان من الرحمة والخجل والأنفة والحمية وغير ذلك، لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله أو وهمه أو حسه، مثل حكمنا بأن سلب مال الإنسان قبيح، وأنّ الكذب قبيح لا ينبغي أن يقدم عليه، ومن هذا الجنس ما يسبق إلى وهم كثير من الناس وإن صرف كثيرا عنه الشرع من قبح ذبح الحيوان

اتّباعا لما في الغريزة من الرقة لمن يكون غريزته كذلك وهم أكثر الناس، وليس شيء من هذا يوجبه العقل الساذج ولو توهم نفسه وأنه خلق دفعة تام العقل ولم يسمع أدبا ولم يطع انفعالا نفسانيا أو خلقيا لم يقض في أمثال هذه القضايا بشيء، بل أمكنه أن يجهله ويتوقف فيه، وليس كذلك حال قضائه بأنّ الكل أعظم من الجزء.

وهذه المشهورات قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة. وإذا كانت صادقة ليست تنسب إلى الأوليات ونحوها؛ إذ لم تكن بينة الصدق عند العقل الأول إلا بنظر، وإن كانت محمودة عنده، والصادق غير المحمود، وكذلك الكاذب غير الشنيع، فرب شنيع حق ورب محمود كاذب.

فالمشهورات إما من الواجبات، وإما من التأديبيات الصلاحية وما تطابقت عليه الشرائع الإلهية، وإما خلقيات وانفعاليات، وإما استقرائيات، وإما اصطلاحيات، وهي إما بحسب الإطلاق، وإما بحسب أصحاب صناعة وملة.

وأما الوهميات فهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم، فإن أحكام الوهم إما أن تكون في المحسوسات، وحقها أن يصدقه العقل فيها؛ ولذا كانت أحكامه فيما يجري مجرى الهندسيات شديدة الوضوح لا يكاد يقع فيها اختلاف آراء. وإما في المعقولات الصرفة بأن أعطاها أحكام المحسوسات، من قبيل الزمان والمكان والجهة، فهي كاذبة بحكم العقل؛ لمخالفتها لنتيجة مسلّمة المقدمات والتأليف المقتضيين إياها لذاتهما، إلا أنّ الوهم الإنساني يقضي بها قضاء شديد القوة؛ لعدم قبوله ضدها ومقابلها؛ بسبب أن الوهم تابع للحس فما لا يوافق المحسوس لا يقبله الوهم. وأحكام الوهم في هذا القسم هي المسماة بالوهميات الصرفة.

ومن المعلوم أن المحسوسات إذا كان لها مبادئ وأصول كانت تلك قبل المحسوسات ولم تكن محسوسة، ولم يكن وجودها على نحو وجود

المحسوسات، فلم يكن أن يتمثل ذلك الوجود في الوهم؛ ولهذا فإن الوهم نفسه وأفعاله لا يتمثل في الوهم؛ ولهذا لا يكون الوهم مساعدا للعقل في الأصول التي تنتج وجود تلك المبادئ فإذا تعديا معا إلى النتيجة نكص الوهم وامتنع عن قبول ما سلّم موجبه.

وهذا الضرب من القضايا أقوى في النفس من المشهورات التي ليست بأولية، ويكاد يشاكل الأوليات ويدخل في المشبهات، وهي أحكام للنفس في أمور متقدمة على المحسوسات أو أعم منها على نحو ما يجب أن لا يكون لها، وعلى نحو ما يجب أن يكون أو يظن في المحسوسات، مثل اعتقاد المعتقد أن لا بد من خلأ ينتهي إليه الملأ إذا تناهى، وأنه لا بد في كل موجود من أن يكون مشارا إلى جهة وجوده.

وهذه الوهميات لولا مخالفة السنن الشرعية لها لكانت مشهورة، وإنّما يثلم في شهرتها الديانات الحقيقية، والعلوم الحكمية، ولا يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك؛ لشدة استيلاء الوهم. على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر، وهو مع أنه باطل شنيع ليس بلا شهرة، بل يكاد أن تكون الأوليات والوهميات التي لا تزاحم من غيرها مشهورة ولا ينعكس. وبذلك نكون قد فرغنا من أصناف المعتقدات من جملة المسلمات.

وأما المأخوذات فمنها مقبولات، ومنها تقريريات: أما المقبولات فهي آراء مأخوذة عن جماعة كثيرة من أهل التحصيل أو من نفر أو نبي وإمام كالشرائع أو من يوثق به. وأما التقريريات فإنها المقدمات المأخوذة بحسب تسليم المخاطب أو التي يلزم قبولها، والإقرار بها في مبادئ العلوم إما مع استنكار وتسمى مصادرات، وإما مع مسامحة ما وطيب نفس، وتسمى أصولا موضوعة.

تتمة

كلام المعصوم يعتبر من قسم المأخوذات لا من القضايا البرهانية، كما توهم بعض الأجلاء؛ لأن البرهانيات يكون الحد الأوسط فيها علة لثبوت الأكبر للأصغر، وكلام المعصوم يخبر عن ثبوت الأكبر للأصغر لا أن كلامه علة للثبوت، كما أن القضية البرهانية ينقطع بها السؤال بلِمَ، دون كلام المعصوم، كما هو واضح من سيرة أصحابهم، بالإضافة إلى أن التصديق بكلام المعصوم من باب التعبد لا من باب معرفة الأسباب، بخلاف الحاصل من القضية البرهانية فإنه عن تحقيق.

وأما المظنونات فهي أقاويل وقضايا، وإن كان يستعملها المحتج بها جزما، فإنه إنما يتبع فيها مع نفسه غالب الظن من دون أن يكون جَزْم العقل منصرفا عن مقابلها.

والمرجح في المظنونات قد يكون شهرة حقيقية، وهو المسمى بالمشهورات في بادئ الرأي، وقد يكون استنادا إلى صادق، وهو المسمى بالمقبولات. وهذان قسمان مفردان باعتبارٍ غير ما يعتبر في المظنونات الصرفة، وإن كانا يدخلان تحت المظنونات من حيث يصدق عليهما ما يعتبر في المظنونات.

وإما أن يكون المرجح فيه غير ذلك فهو المظنون المطلق، ويدخل فيه التجربيات الأكثرية، وما يناسبها من المتواترات والحدسيات غير اليقينية منهما.

وأما المشبهات فهي التي تشبه شيئاً من الأوليات وما معها أو المشهورات، ولا تكون هي بأعيانها. وذلك الاشتباه يكون إما بتوسط اللفظ، وإما بتوسط المعنى، والذي يكون بتوسط اللفظ فهو أن يكون اللفظ فيهما واحدا والمعنى مختلفا. واختلاف المعنى إما بحسب وضع اللفظ في نفسه، كما يكون في المفهوم من لفظ العين، وربما خفي ذلك جدا، كما

يخفى في النور إذا أخذ تارة بمعنى المبصَر وأخرى بمعنى الحق عند العقل. وإما بحسب ما عرض للفظ في تركيبه إما في نفس تركيبه، كقول القائل غلامْ حسنْ بالسكونين أو بحسب اختلاف دلائل حروف الصلات فيه التي لا دلائل لها بانفرادها، بل إنما تدل بالتركيب وهي الأدوات بأصنافها، مثل ما يقال: ما يعلم الإنسان فهو كما يعلمه، فتارة هو يرجع إلى ما يعلم وتارة إلى الإنسان. وإما بحسب ما يعرض اللفظ من تصريفه، وقد يكون على وجوه أخر قد بُيِّنت في مواضع أخر من حقها أن تطول فيها الفروع وتكثر.

وأما الكائن بحسب المعنى، مثل ما يقع بحسب إيهام العكس، مثل أن يؤخذ كل ثلج أبيض فيظن أن كل أبيض ثلج، وكذلك إذا أخذ لازم الشيء بدل الشيء فيظن أن حكم اللازم حكمه، مثل أن يكون الإنسان يلزمه أن يتوهم ويلزمه أنه مكلف مخاطب، فيتوهم أن كلما له وهم وفطنةٌ ما فهو مكلف.

وأما المخيلات فهي قضايا تؤثر في النفس تأثيرا عجيبا من قبض أو بسط، ربما زاد على تأثير التصديق، وربما لم يكن معه تصديق، مثل ما يفعل قولنا وحكمنا في النفس: أن العسل مرة مهوعة . على سبيل محاكاته للمُرة . فتأباه النفس وتنقبض عنه. وأكثر الناس يقدمون ويحجمون على ما يفعلونه وعما يذرونه إقداما وإحجاما صادرا عن هذا النحو من حركة النفس، لا على سبيل الروّية ولا الظن، والمصدقات من الأوليات ونحوها والمشهورات قد تفعل فعل المخيلات من تحريك النفس أو قبضها واستحسان النفس لورودها عليها لكنها تكون أولية ومشهورة باعتبار ومخيلة باعتبار. ولا يجب في جميع المخيلات أن تكون كاذبة، كما لا يجب في المشهورات وسائر ما يقابل الواجب قبوله أن يكون لا محالة كاذبا. وبالجملة التخيل المحرك من القول متعلق بالتعجب منه إما لجودة هيئته أو قوة صدقه أو قوة شهرته أو حسن محاكاته، لكنا قد

نخص باسم المخيلات ما يكون تأثيره بالمحاكاة وبما يحرك النفس من الهيئة الخارجة عن التصديق.

الباب الثاني

الحجة أو الدليل

تقدم أن العلم بكلا قسميه ينقسم إلى بديهي ونظري، والبديهي مالا تحتاج النفس لتحصيله إلى كسب وطلب لوضوحه لديها، وأما النظري فيحتاج لخفائه على النفس، فاحتاجت إلى ما تكتسبه بها، وقد علمت أن ما تكتسب به التصور هو المعرف، وأما ما تكتسب به التصديق فهو الدليل، والدليل عبارة عن تأليف ما بين قضايا قد سلمتها النفس لتحصّل به مطلوبا تصديقيا مجهولا لديها، فهو التأليف الثاني بعد القضايا، وليست كل قضية يجب أن تطلب بدليل وإلا لتسلسل أو دار، فلابد من الانتهاء عند الطلب إلى قضايا ليست من شأنها أن تكون مطلوبة.

وهذا الباب يبحث فيه عن كيفية التأليف الصوري بين القضايا المختلفة على الهيئة الصحيحة للوصول إلى النتيجة المطلوبة، أما كيفية انتخاب المواد المناسبة للمطلوب والغاية من عقد القياس فبيانه على عهدة الصناعات الخمس.

والقضايا المنتخبة التي يراد تأليف الدليل منها، لابد فيها من تناسب واشتراك ليمكن التأليف بينها، و مسانختها للمطلوب ليمكن إنتاجه عنها، وهذا قد يتم إما باشتمالها على المطلوب، أو باشتماله عليها، أو بأن يشتملا على شيء واحد، وبحسب ذلك كانت طرق تأليف الدليل ثلاثة، فما كان من قبيل الأول فهو القياس، وما كان من قبيل الثاني فهو الاستقراء، وأما الثالث فهو التمثيل.

أصناف الحجة

أصناف ما يحتج به لإثبات شيء ثلاثة: أحدها القياس، و الثاني الاستقراء، والثالث التمثيل، وهي تمثل طرق التأليف بين القضايا المنتخبة للوصول إلى النتيجة المطلوبة .

و إذا أوردت القضايا في القياس أو الاستقراء أو التمثيل بحيث تكون جزء منه تسمى حينئذ مقدمات، فالمقدمة قضية صارت جزء قياس أو حجة، وأجزائها الذاتية التي تبقى بعد التحليل إلى الأفراد الأول التي لا تتركب القضية من أقل منها . وهي الموضوع والمحمول دون الزوائد اللفظية التي في القضية. تسمى حدودا، والقضية الحاصلة من الحجة تسمى نتيجة.

وسوف نبحث عن كل واحد من هذه الثلاثة بشكل مفصل:

أولا: القياس

و هو قول مؤلف من أقوال إذا سلم ما أورد فيه من القضايا لزم عنه لذاته قول آخر، وهو العمدة في الدليل، حيث أنه وحده المنتج لليقين من حيث الصورة، كما أن الإنتاج في قسيميه إنما يثبت بالرجوع إليه.

وقولنا (مؤلف من أقوال) احترازا عن القول الواحد المستلزم لقول آخر، كالقضية المستلزمة لعكسها بحسب الظاهر، وقولنا (إذا سلم ما أورد فيه) لأنه ليس من شرط القياس أن يكون مسلم القضايا حتى يكون قياسا، بل من شرطه أن يكون بحيث إذا سلمت قضاياه لزم عنها قول آخر، فربما كانت مقدماته غير واجبة التسليم، ولكن المستدل كان مسلما بها، فيكون القول قياسا، لأنه بحيث لو سلم ما فيه لزم عنه قول آخر.

وأما قولنا (لذاته) فهو احتراز عن ما يستلزمه لإضمار قول آخر كما في قياس المساواة الآتي، أو التي تستلزمه لكون بعضها بقوة قول آخر، كقولنا: الجسم ممكن، والممكن محدث، فالجسم ليس بقديم ، وإنما لزم

عنها ذلك لأن قولنا الممكن محدث بقوة قولنا الممكن ليس بقديم.

والقياس على قسمين: اقتراني واستثنائي:

1- القياس الاقتراني

هو القياس الذي لا يتعرض فيه للتصريح بالنتيجة ولا بنقيضها في أحد مقدماته بالفعل، بل تكون موجودة فيه بالقوة، كقولنا: كل(ج ب) و كل(ب ا) ليلزم منه أن كل(ج ا)، فكل واحد من قولينا كل (ج ب) وكل(ب ا)مقدمة، و(ج، ب، ا) حدود، أحدها مشترك مكرر بين مقدمتيه يسمى الحد الأوسط، مثل (ب) في المثال، و لكل واحدة من المقدمتين شيء يخصهما، مثل (ج،أ) في مثالنا، ووجود النتيجة إنما يحصل من اجتماع هذين الطرفين، حيث قلنا: كل(ج ا)، و ما صار منهما موضوعا في النتيجة أو مقدما مثل(ج) الذي كان في مثالنا فإنه يسمى الأصغر، و ما كان محمولا فيها أو تاليا مثل(ا) في مثالنا فإنه يسمى الأكبر، و المقدمة التي فيها الأصغر تسمى الصغرى، والتي فيها الأكبر تسمى الكبرى، وتأليف الكبرى والصغرى يسمى اقترانا، وهيئة التأليف من كيفية وضع الأوسط في المقدمتين يسمى شكلا، وما كان من الاقترانات منتجا يسمى قياسا.

و القياسات الاقترانية قد تتكون من قضايا حملية فقط، و قد تتكون من قضايا شرطية فقط، و قد تكون مركبة منهما، و التي تكون من شرطيات فقط قد تكون من متصلات فقط، و قد تكون من منفصلات فقط، و قد تكون مركبة منهما، وسنتكلم عن الاقترانيات الحملية، وماهو قريب للطبع من الإقترانات الشرطية .

أصناف الاقترانيات الحملية

لما كانت أشكال القياس تابعة لوضع الحد الأوسط في المقدمتين، كانت أقسامها بأن يكون الحد الأوسط إما محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى، و إما بعكس ذلك، و إما محمولا في كليهما، و إما موضوعا لهما.

والقسم الأول و يسمونه الشكل الأول قد وجد كاملا فاضلا جدا، لأن إنتاجه ضروري بيّن بنفسه لا يحتاج إلى حجة، لترتبه على الوضع الطبيعي، كما أن إنتاج بقية الأقسام يثبت بإرجاعها اليه.

وأما القسم الرابع الذي هو عكسه فهو مخالف له في مقدمتيه، فهو بعيد عن الطبع يحتاج في إثبات إنتاجه إلى كلفة شاقة مضاعفة، وذلك بعكس كلا مقدمتيه ليرجع إلى الشكل الأول.

وأما القسمان الباقيان و إن لم يكونا بيني الإنتاج، ولكن الطبع الصحيح يمكن أن يلتفت إلى صحة إنتاجهما قبل بيانه، أو يلحظ الذهن سبب إنتاجهما عن قريب، و لهذا صار لهما قبول وللرابع طرح، و صارت الأشكال الاقترانية الحملية المعتمد عليها ثلاثة.

و الاقترانات الممكنة لهذه الأشكال ستة عشر، لإمكان وقوع كل واحدة من المحصورات الأربع في كل مقدمة من مقدمات القياس، ولما كانت مقدمات القياس اثنتين وكل واحدة على أربعة أقسام بعدد المحصورات، كانت اقترانات كل شكل هذا العدد، لكن بعضها منتج ويسمى قياسا وبعضها لا ينتج ويسمى عقيما، بحسب استجماعها لشرائط الإنتاج الآتية.

و الشرائط العامة المشتركة لإنتاج هذه الأشكال هي بأن لا تكون المقدمتان فيه جزئيتين، ولا سالبتين، لأنهما لو كانتا جزئيتين لم يعلم كون ما يتحد من الأصغر والأكبر بالأوسط فيهما متحدين معا، فقد يرتبطان كقولنا: بعض الحيوان إنسان، وبعض الإنسان كاتب، فينتج بعض الحيوان كاتب، وقد لا يرتبطان كقولنا: بعض الفرس ماشي، وبعض الماشي إنسان، فلا ينتج بعض الفرس إنسان.

ولو كانتا سالبتين معا كذلك لا يمكن أن يضمن لنا الحد الأوسط التقاء الحدين معا لتنتج موجبة ولا تباينهما لتنتج سالبة، لأن المباينين لشيء واحد قد يكونا متباينين وقد يكونا غير متباينين، كقولنا لاشيء من الإنسان

بحجر، ولاشيء من الحجر بشجر، فالإنسان والشجر مباينان للحجر وهما متباينان أيضا، أو كقولنا لاشيء من الإنسان بصاهل، ولاشيء من الصاهل بناطق، فإن الإنسان والناطق مباينان للصاهل ولكنهما غير متباينين.

الشكل الأول

ويكون الحد الأوسط فيه محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبرى، ومفاده أنّ الحكم على الكلى يصدق على جميع ما يدخل تحت ذلك الكلي، وله شرطان ليكون منتجا:

الشرط الأول: أن تكون صغراه موجبة حتى يكون الأصغر متحدا مع الأوسط، ليعلم ثبوت الحكم الثابت للأوسط في الكبرى للأصغر.

الشرط الثاني: أن تكون كبراه كلية فيشمل حكمها جميع مصاديق الأوسط، بما فيها تلك المصاديق المتحدة مع الأصغر، فنعلم بثبوت حكم الأكبر للأصغر بتوسط الأوسط.

وبناء على ذلك تكون اقتراناته المنتجة أربعة، وهي جميعها بينة الإنتاج، وهي:

الضرب الأول:

ويتألف من صغرى وكبرى موجبتين وكليتين، لينتج موجبة كلية ، وصورته:

إذا كان كل(ج ب)، و كل(ب ا) بالضرورة أو بغير الضرورة، كان(ج ا) على تلك الجهة.

الضرب الثاني:

ويتألف من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية ، لينتج سالبة كلية

،وصورته:

إذا كان كل(ج ب)، ولا شيء من(ب ا) بضرورة أو بغيرها، كان لاشي من(ج ا) على تلك الجهة.

الضرب الثالث:

ويتألف من صغرى موجبة جزئية وكبرى موجبة كلية، لينتج موجبة جزئية، وصورته:

إذا كان بعض(ج ب) وكل (ب ا)، كان بعض (ج ا)، والنتيجة أيضا تكون تابعة للكبرى في الجهة.

الضرب الرابع:

ويتألف من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية، لينتج سالبة جزئية، وصورته:

إذا كان بعض(ج ب) ولاشيء من(ب ا)، كان ليس كل(ج ا).

الشكل الثاني

ويكون الحد الأوسط فيه محمولاً في كلتا المقدمتين، ومفاده أنه إذا ثبت وصف ما لموضوع، وانتفي عن موضوع آخر، لزم تباين الموضوعين، وإلا لاجتمع النقيضان.

وهذا الشكل يأتي بعد الأول من حيث وضوح إنتاجه عند الذهن؛ لأن موضوع النتيجة فيه هو بعينه الموضوع في الصغرى، ولكن محمولها هو موضوع كبراه، وله شرطان ليكون منتجا:

الشرط الأول: اختلاف المقدمتين بالكيف

وذلك لأن الأشياء المتباينة و غير المتباينة قد تشترك في أن يحمل عليهما

أو يسلب عنهما جميعا شيء واحد، كالإنسان و الفرس، و الإنسان و الناطق، فإنها تشترك في حمل الحيوانية عليهما و سلب الحجرية عنها، لم يكن مثل هذا الاشتراك مصححا لحمل بعضها على بعض أو سلب بعضها عن بعض فلا يصح أن نقول (الإنسان فرس) ولا (الإنسان ليس بناطق)، وبالتالي لا يصح أن نقول إن حمل شيء واحد على شيئين يوجب حمل أحد هذين الشيئين على الآخر ولا سلبه عنه، ولا سلب شيء واحد عنهما كذلك، فكان من شرط إنتاج هذا الشكل أن يختلف الحكمان في المقدمتين بحيث لا يصح جمعهما على شيء واحد حتى يجب منه تباين الطرفين و يفيد حكما سلبيا.

الشرط الثاني: كلية الكبرى

و ذلك لأن حصول الشرط الأول مع جزئية الكبرى لا يقتضي إلا المباينة بين الأصغر و بعض الأكبر، و لا يعلم هل بينهما ملاقاة في البعض الآخر أم لا، فإذن لا يمكن أن يسلب الأكبر عن الأصغر كما إذا قلنا: كل غراب أسود، وبعض الحيوان ليس بأسود، فانه لا ينتج السلب بعض الغراب ليس بحيوان.

كما أنه لا ينتج الإيجاب كقولنا: كل غراب أسود، وبعض الإنسان ليس بأسود ، فإنه لا ينتج بعض الغراب إنسان.

القرائن القياسية لهذا الشكل

اعتبار الشرطين المتقدمين يقتضي أن تكون الضروب المنتجة لهذا الشكل أربعة من مجموع الستة عشر، وهي غير بينة تحتاج إلى بيان، وكلها تنتج سوالب.

الضرب الأول

ويتألف من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية، لينتج سالبة كلية، وصورته:

إذا كان كل (ج ب)، و لا شيء من (ا ب)، كان لا شيء من(ج ا).

وبيان إنتاج هذا الضرب بعكس الكبرى فتصير لا شيء من(ب ا)، ونضيف إليها الصغرى فيكون الضرب الثاني من الشكل الأول، وبالصورة التالية: إذا كان كل(ج ب)، ولاشيء من(ب ا)، كان لا شيء من(ج ا).

الضرب الثاني

ويتألف من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية، لينتج سالبة كلية، وصورته:

إذا كان لا شيء من(ج ب)، و كل(ا ب)، كان لا شيء من(ج ا).

وبيان إنتاجه بعكس الصغرى، فتكون لاشيء من(ب ج)، وجعلها كبرى ليرجع إلى الضرب الثاني من الشكل الأول، فيكون إذا كان كل (ا ب) و لاشيء من(ب ج)، فينتج لا شيء من(ا ج)، ثم نعكس النتيجة لتكون لاشيء من(ج ا).

الضرب الثالث

ويتألف من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية، لينتج سالبة جزئية، وصورته:

إذا كان بعض(ج ب)، و لا شيء من(ا ب)، كان ليس بعض (ج ا).

وبيانه بعكس الكبرى لتكون لاشيء من (ب ا)، ونضيف إليها الصغرى ليرجع إلى الضرب الرابع من الشكل الأول، وبالصورة التالية: إذا كان بعض(ج ب)، ولا شيء من(ب ا)، كان ليس بعض(ج ا) .

الضرب الرابع

ويتألف من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية، لينتج سالبة جزئية، وصورته:

إذا كان ليس بعض(ج ب)، و كل(ا ب)، كان ليس بعض(ج ا).

وبيانه: أن نتيجته لو لم تكن صادقة لصدق نقيضها، وهو كل(ج ا)، ولما كان كل(ا ب)، كان كل(ج ب)، ولكنه كان ليس بعض(ج ب) هذا خلف، فلابد أن يكون ليس بعض(ا ج).

الشكل الثالث

ويكون الحد الأوسط فيه موضوعا في كلتا المقدمتين، ومفاده أنه لو كان لموضوع واحد وصفان، لزم أن يكون بعض ما يقال عليه الوصف الأول يقال عليه الوصف الثاني، ولإنتاجه شرطان:

الشرط الأول: أن تكون صغراه **موجبة**

وذلك لان الأصغر إذا كان ملاقيا للأوسط، فإن القدر الملاقي من الأصغر للأوسط يكون حكمه بالنسبة للأكبر حكم الأوسط، فإن كان الأوسط ملاقيا للأكبر كان الأصغر كذلك، وإن كان مباينا له كان الأوسط مباينا له أيضا، كقولنا إذا كان كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، كان بعض الحيوان ناطقا، ولو أبدلنا الكبرى بقولنا ولاشيء من الإنسان بصاهل، كان ليس بعض الحيوان صاهلا.

وأما لو كان القدر المذكور من الأصغر مباينا للأوسط بأن كانت الصغرى سالبة، لم يعلم حال الأكبر الملاقي للأوسط في الكبرى أهو ملاقي للأصغر أم مباين له، كقولنا إذا كان لاشيء من الإنسان بفرس، و كل إنسان حيوان

، فهنا الأكبر يلاقي الأصغر فلا ينتج بعض الفرس ليس بحيوان، ولو أبدلنا الكبرى بقولنا وكل إنسان ناطق، فإن الأكبر يباين الأصغر هنا فيصح القول بأن بعض الفرس ليس بناطق.

الشرط الثاني: أن تكون إحدى مقدمتيه كلية

فقد تقدم أن لا إنتاج من جزئيتين، بل لابد من كون إحدى المقدمتين كلية، وهذا واضح جدا في هذا الشكل، فإنه إن كانت كلا المقدمتين جزئية لم يكد يعلم أن القدر المحكوم عليه بالأصغر من الأوسط هل هو نفس المحكوم عليه بالأكبر أم غيره، ولهذا لا يمكن معرفة أن الأصغر والأكبر هل هما ملتقيان لينتجا الإيجاب كقولنا بعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان ناطق، أم غير ملتقيان لينتجا السلب، كقولنا بعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان فرس.

القرائن القياسية لهذا الشكل

وبناء على الشرطين المتقدمين تكون القرائن القياسية لهذا الشكل ستة فقط من مجموع الستة عشر الممكنة، كلها تنتج جزئية، وذلك لان الكلية تصدق عند تساوي حديها أو كون المحمول فيها أعم من الموضوع، فكان من المحتمل كون الأصغر فيه أعم من الأوسط، فلا يكون الأصغر بتمامه ملاقيا للأوسط، وعليه لا يعلم حصول تلاق أو تباين بين الأصغر والأكبر إلا في خصوص الحصة التي كانت ملاقية للأوسط من الأصغر، فإنك إذا قلت كل إنسان حيوان و كل إنسان ناطق لم يلزم أن يكون كل حيوان ناطق و لزم أن يكون بعضه ناطقا، أو قلت: ولاشيء من الإنسان بصاهل، لم يلزم أن يكون لاشيء من الحيوان بصاهل، ولزم كون بعضه ليس بصاهل، ويمكن البرهنة على ذلك برد هذا القياس إلى الشكل الأول بعكس الصغرى.

ويمكن البرهنة بهذه الطريقة على ضروب هذا الشكل التي كبراها كلية، و

أما إذا كانت الكبرى جزئية لم ينفع عكس الصغرى، لأنها إذا عكست صارت جزئية فإذا قرنت بالأخرى كان الاقتران من جزئيتين فلم ينتج بل يجب أن تعكس الكبرى ثم النتيجة، وضروب هذا الشكل هي:

الضرب الأول

ويتألف من صغرى موجبة كلية وكبرى موجبة كلية، لينتج موجبة جزئية، وصورته:

إذا كان كل(ا ب)، و كل(ا ج) ، كان بعض(ب ج)، ويمكن إثبات إنتاجه بعكس الصغرى ليرد إلى الشكل الأول، بأن نقول كل(ا ب) تنعكس إلى بعض(ب ا) ونضم إليها الكبرى وهي كل(ا ج)، لينتج بعض(ب ج).

الضرب الثاني

ويتألف من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية، لينتج سالبة جزئية، وصورته:

إذا كان كل(ا ب)، ولاشيء من(ا ج)، كان ليس بعض(ب ج)، ويمكن إثبات إنتاجه بما سبق.

الضرب الثالث

ويتألف من صغرى موجبة جزئية وكبرى موجبة كلية، لينتج موجبة جزئية، وصورته:

إذا كان بعض(ا ب)، وكل(ا ج) ، كان بعض(ب ج)، ويمكن إثبات إنتاجه بما سبق أيضا.

الضرب الرابع

ويتألف من صغرى موجبة كلية، وكبرى موجبة جزئية، لينتج موجبة جزئية، وصورته:

إذا كان كل(ا ب)، وبعض(ا ج)، كان بعض(ب ج)، ويمكن إثبات إنتاجه بالخلف كمافي الضرب السادس

الضرب الخامس

ويتألف من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية، لتنتج سالبة جزئية، وصورته:

إذا كان بعض(ا ب)، و لاشيء من(ا ج)، كان ليس بعض(ب ج)، ويمكن إثبات إنتاجه بعكس صغراه ليرجع إلى الشكل الأول كما تقدم.

الضرب السادس

ويتألف من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة جزئية، لينتج سالبة جزئية، وصورته:

إذا كان كل(ا ب)، وليس بعض(ا ج)، كان ليس بعض(ب ج)، ويمكن إثبات إنتاجه بالخلف وذلك بأن نقول: لو لم يكن ليس بعض(ب ج) لكان كل(ب ج)، وبضمه إلى الصغرى ينتج كل(ا ج) ، لكن ليس بعض(ا ج) هذا خلف، فلابد أن يكون ليس بعض(ب ج).

اقترانات الشرطيات

الاقترانات الشرطية أما تتألف من المتصلات، أو المنفصلات، أو منهما، أو من المتصلات والحمليات، أو من المنفصلات والحمليات وسنذكر هنا الاقترانات القريبة من الطبع ونترك غيرها:

أولا: المؤلفة من المتصلات

إن المتصلات قد يتألف منها أشكال ثلاثة كأشكال الحمليات و يشترك في تالي أو مقدم و يفترق في تال أو مقدم كما كانت في الحمليات تشترك في

موضوع أو محمول و يفترق في موضوع أو محمول و الأحكام تلك الأحكام، وكذلك بيانها يكون بالعكس والخلف والافتراض.

وصورة الشكل الأول أن يقال: كلما كان(ا ب) ف(ج د)، وكلما كان (ج د)ف(هـ ز)، ينتج كلما كان (ا ب) ف(هـ ز).

وصورة الشكل الثاني أن يقال: كلما كان(ا ب) ف(ج د)، وليس البتة إذا كان(هـ ز)ف(ج د)، لينتج: ليس البتة إذا كان(ا ب)ف(هـ ز).

وصورة الشكل الثالث أن يقال: كلما كان (ج د)ف(ا ب)، وكلما كان(ج د)ف(هـ ز)، لينتج قد يكون إذا كان(ا ب)ف(هـ ز).

وأكثر ما تستعمل اللزوميات في مثل هذه الاقترانات، وأما الاتفاقيات فقلما تستعمل لأنها لا تفيد علما مكتسبا، وذلك أن المطلوب من القياس هو معرفة النسبة بين الأكبر والأصغر أهي على السلب أم الإيجاب، والحال أنه في القياس المؤلف من الاتفاقيات تكون النسبة معلومة قبل انعقاد القياس.

ثانيا: المؤلفة من حملية ومنفصلة

وقد تقع الشركة فيه بين الحملية وبعض أجزاء المنفصلة فيكون بعيداً عن الطبع غير مستعمل، وقد تقع مع جميع اجزاء المنفصلة فتكون قريبة، وقد تقع الحملية صغرى، وصورته: إذا كان كل(ا ب) و دائما كل(ب) إما(ج) أو(د)، كان دائما كل(ا) إما(ج) وإما(د)، مثل قولك الاثنان عدد و كل عدد إما زوج و إما فرد، فالإثنان إما زوج وإما فرد، وأما إذا وقعت الحملية كبرى فلابد أن يكون عدد مايقع في محمولها أو موضوعها مساويا لأطراف الإنفصال، وصورته: إذا كان كل(ا إما ب و إما ج و إما د)، و كل(ب و ج و د فهوهـ)، كان كل(ا هـ)

وهذا مايسمى بالاستقراء التام أو القياس المقسم، كقولك كل عدد إما

زوج أو فرد، وكل زوج وكل فرد مؤلف من آحاد، فكل عدد مؤلف من آحاد، و استخراج الأحكام في هذا مما سلف سهل.

ثالثا: المؤلف من حملية ومتصلة

والحملية هنا قد تقع صغرى وقد تقع كبرى، وعلى الفرضين فانها قد تشارك المتصلة في مقدمها أو تاليها، فهذه اقترانات اربع، وأقرب ما يكون إلى الطبع منها اثنان:

الأول: أن تكون الحملية كبرى وتشارك تالي المتصلة الموجبة على أحد أنحاء شركة الحمليات، فتكون النتيجة متصلة مقدمها ذلك المقدم بعينه، و تاليها نتيجة التأليف بين الحملية وتالي الشرطية لو كان منفردا، وصورته :إذا كان إن كان(ا ب) فكل(ج د)، و كل(د هـ)، كان إن كان(ا ب) فكل(ج هـ).

الثاني: أن تكون الحملية صغرى، والاشتراك أيضا مع تالي المتصلة الموجبة، وصورته: إذا كان كل(ج ب)، وكلما كان(هـ ز)فكل(ب أ)، كان كلما كان(هـ ز) فكل(ج أ).

القياسات الشرطية الاستثنائية

وهو القياس الذي تكون النتيجة أو نقيضها مصرّحاً بها في إحدى المقدمتين، لابنحو مستقل وإلا كان مصادرة على المطلوب، فكان لابد أن تكون جزء من مقدمة، والمقدمة التي يكون جزئها قضية هي الشرطية، فكانت إحدى مقدمتي هذا القياس شرطية، وكانت مقدمته الأخرى مشتملة على وضع ما يقتضي وضع جزء الشرطية الذي تؤخد منه النتيجة أو رفعه، وهي قضية أخرى مقرونة بأداة الأستثناء، فالقياس الإستثنائي مركب من شرطية واستثناء، ولما كانت الشرطية متصلة تارة ومنفصلة

أخرى، والمنفصلة حقيقية ومانعة خلو ومانعة جمع كان هذا القياس على اربعة أنوع بحسب ما يحتويه من المقدمة الشرطية، وهي:

الأول: أن يوضع فيه شرطية متصلة لزومية و يستثنى إما عين مقدمها فينتج عين التالي، مثل أن تقول:

إن كانت الشمس طالعة فالكواكب خفية...لكن الشمس طالعة... فالكواكب خفية.

أو يستثنى نقيض تاليها فينتج نقيض المقدم، مثل أن تقول: و لكن الكواكب ليست بخفية

فينتج: فالشمس ليست بطالعة..... و لا ينتج غير ذلك.

الثاني: أن يوضع فيها منفصلة حقيقية و يستثنى عين أحد طرفيها فينتج نقيض ما سواه، مثل:

إن هذه الجسم إما ساكن أو متحرك... لكنه ساكن .....فينتج فهذا الجسم ليس بمتحرك.

أو يستثنى نقيض أحد طرفيها فينتج عين ما بقي واحدا كان أو كثيرا، مثل: هذه الكلمة إما اسم أو فعل أو حرف... لكنها ليست باسم..... فهي إما حرف أو فعل، حتى يستوفي الاستثناءات فيبقى قسم واحد.

الثالث:أن يوضع فيها منفصلة مانعة الخلو فقط، فلا ينتج إلا باستثناء نقيض أحد طرفيها لينتج عين الآخر، مثل قولهم: إما أن يكون هذا في الماء و إما أن لا يغرق...لكنه غرق..... فهو في الماء، أو لكنه ليس في الماء..... فهو لم يغرق، و مثل قولهم: إما أن لا يكون هذا حيوانا و إما أن لا يكون نباتا

لكنه حيوان..... فليس بنبات، أو لكنه نبات..... فليس بحيوان.

الرابع: أن تكون المنفصلة مانعة الجمع فقط، و يجوز أن ترتفع الأجزاء معا، فحينئذ إنما ينتج فيها استثناء عين أحد جزئيها نقيض الباقي، مثل قولنا: هذا الموجود أما حيوان أو نبات....لكنه حيوان.....فهو ليس بنبات.

قياس الخلف

قياس الخلف قياس مركب من قياسين أحدهما اقتراني، و الآخر استثنائي، فأما الإقتراني فمركب من متصلة وحملية تشارك المتصلة في تاليها، ويكون مقدم المتصلة هو فرض المطلوب غير صادق، وتاليها مايلزم من ذلك وهو وضع نقيض المطلوب على أنه صادق، والحملية هي مقدمة مسلمة الصدق تقترن بنقيض المطلوب الذي هو تالي المتصلة على صورة منتجة، فينتجان متصلة مقدمها مقدم المتصلة الاولى، وتاليها هو نتيجة الاقتران المذكور، وتكون مناقضة لحكم مسلم بصحته.

وأما الإستثنائي فهو مؤلف من المتصلة التي أنتجها القياس الاول، ويستثنى منه نقيض تاليها الذي كذبه الحكم المسلم بصحته، فينتج نقيض مقدمها الذي كان عبارة عن افتراض المطلوب غير صادق، فتكون النتيجة هي كون المطلوب حق، ومن الواضح أن هذا القياس يحتاج الى مقدمتين مسلّمتي الصدق، إحداهما ما جعلت كبرى القياس الإقتراني، والاخرى الحكم المسلم بصحته، وصورته هكذا:

إن لم يكن قولنا ليس كل(ج ب) صادقا فقولنا كل(ج ب) صادق، و كل(ب د) على أنها مقدمة صادقة بينة لا شك فيها أو تبينت بقياس، فينتج منه:

إن لم يكن قولنا ليس كل(ج ب) صادقا فكل(ج د)

ثم تأخذ هذه النتيجة و تستثنى نقيض المحال و هو تاليها فنقول لكن ليس كل(ج د) فينتج نقيض المقدم و هو أنه ليس قولنا ليس كل(ج ب) صادقا، بل هو صادق.

وسمي هذا القياس بالخلف لأنه يأتي المطلوب من خلفه، أي من وراءه الذي هو نقيضه، حيث يتوجه الى إبطال نقيض المطلوب، وهو يقابل القياس المستقيم الذي يثبت المطلوب بوجهه.

قياس المساواة

وهو من الأقيسة التي تبتني على صورة مخالفة للقياس، وله امثلة كثيرة كقولنا الإنسان من النطفة والنطفة من العناصر، فالإنسان من العناصر، وهو مما يعسر إرجاعه الى صورة القياس المنتجة، لفقده شرط تكرر الحد الأوسط بعينه، فالمحمول في الصغرى هو(من النطفة) وأما موضوع الكبرى فهو(النطفة)، لذلك سموه قياس المساواة تبعا لمثاله المشهور الآتي، وجعل هذا المثال قانونا يرجع اليه في أمثاله، وعدوه من القياسات المركبة، ومثاله المشهور:

(أ) مساو لـ (ب)، و(ب) مساو لـ (ج)، إذن (أ) مساو لـ(ج)

وهنا لم يتكرر الحد الأوسط بعينه لأن مساوي (ب) غير (ب)، ولتصحيح صورة هذا القياس نرجعه الى قياسين اقترانيين:

أ مساو لـ ب و ب مساو لـ ج

إذن نحذف ب ونستبدلها بما يقوم مقامها وهو: مساوي لـ ج

فنحصل على أن: أ مساوٍ لمساوي ج

فنحصل على قضية كلية مفادها: كل مساو لـ(ب) مساو لمساوي (ج)، لان (ب) مساو لـ(ج)

ثم نشكل قياسين:

القياس الأول: (أ) مساو لـ(ب)، وكل مساو لـ(ب) مساوي لمساوي (ج)، إذن (أ) مساو لمساوي (ج)

القياس الثاني: (أ) مساو لمساوي (ج)، وكل مساو لمساوي (ج) فهو مساوي لـ(ج) التنيجة: (أ) مساو (ج).

ثانيا: الإستقراء

الاستقراء: فهو الحكم على كلي بما وجد في جزئياته الكثيرة، مثل حكمنا بأن كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، استقراء للناس و الدواب و الطير.

وهو يرجع في صورته الى القياس، وتمثل فيه الجزئيات المستقرأة حده الأوسط، كقولنا: كل حيوان إما انسان وإما فرس وإما بقر و.....، وكل من الانسان والفرس والبقر و.... يحرك فكه الأسفل عند المضغ، فالحيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ.

والإستقراء إذا كانت جزئياته منحصرة فهو تام، وهو القياس المقسم المتقدم، وتكون نتيجته قطعية يمكن استعمالها في البراهين، كقولنا: كل شكل إما كروي وإما مضلع، وكل كروي وكل مضلع متناه، فكل شكل متناه.

وإما اذا كانت جزئياته غير منحصرة فربما انتقض الحكم فيه بجزئي لم يستقرأ يكون حكمه بخلاف ما استقرأ ، كالتمساح في المثال، بل ربما كان المطلوب بخلاف حكم جميع ما سواه، فلا يكون موجبا للعلم الصحيح، وتكون نقطة ضعفه هو في صغراه، ويكون ايراده في البراهين مغالطة، ولكنه ينفع في الجدل، ولايمنع إلا بايراد النقض.

التمثيل

هو الحكم على الشيء بحكم موجود في شبهه، و هو حكم على جزئي بمثل حكم جزئي آخر يوافقه في معنى جامع بينهما.

وقد يسمى بالقياس في عرف الفقهاء، و يسمى المحكوم عليه فرعا و الشبيه أصلا و ما اشتركا فيه معنى و علة، وما ينقل من الأصل الى الفرع حكما، وهو كقولك: السماء مُحدَث لتشكله كالبيت، وصورته صورة قياس بان تقول: السماء متشكل، وكل متشكل محدث، فالسماء محدث، فيكون الخلل من جهة الكبرى

وأقواه أن يكون الجامع بين الأصل والفرع هو السبب في ثبوت الحكم للأصل، ويأتي بعده ماكان الجامع فيه أمرا وجوديا، وبعده ماكان عدميا واردئه مالاجامع فيه، والتمثيل أيضا لايفيد العلم الصحيح، حتى لو كان من النوع الاول لاحتمال كون الجامع علة في الاصل دون الفرع، أو لاحتمال وجود شرط في الاصل لايوجد في الفرع، أو لوجود مانع في الفرع، ولو كان الجامع علة في الفرع كان الإستدلال به برهانا والتمثيل حشوا، وموضع استعمال التمثيل في الخطابة ويسمى فيها اعتبارا، ثم في الشعر.

الصناعات الخمس

بعد أن فرغنا عن بيان الأحوال الصورية للقياسات و ما يشبهها، نشرع بعون الله تعالى في هذا القسم في بيان أحوالها المادية، ومادة القياس هي مقدماته التي يتكون منها، أي القضايا التي صارت جزءاً من القياس، وبحسب غرض القائس من تأليفه القياس، يتحدد نوع المواد التي يستعملها فيه، ومايفيده ذلك القياس، وبحسب ذلك كله تتعدد الأقيسة وتنقسم إلى خمسة أصناف هي: القياس البرهاني، والجدلي، والخطابي، والمغالطي، والشعري، والباب الذي يبحث فيه عن كل قياس من هذه الأقيسة الخمسة يسمى صناعة، فتكون الصناعات خمسة، تكتمل بها أبواب المنطق تسعة.

و لما كانت منافع البرهان و السفسطة شاملة لكل أحد ممن يخوض غمار التحقيق في العلوم لنفسه أولا وبالذات ولغيره ثانيا وبالعرض، أما البرهان فمنفعته ذاتية كمعرفة الأغذية المحتاج إليها، و أما السفسطة فعرضية كمعرفة السموم للتحرز عنها، و كانت منافع الثلاثة الباقية مشتركة بحسب الإجتماع،فسوف نقتصر على بيان الأوليين ونشير مختصرا الى البقية.

الباب الرابع: القياس البرهاني

وهو قياس مؤلف من قضايا يقينية، ينتج نتيجة يقينية بالضرورة، فالقياس صورته، والقضايا اليقينية مادته، وهي إمّا قضايا بديهية بينة بنفسها وهي القضايا الواجب قبولها، أو نظرية مبينة بردها إلى البديهية، وبالجملة هي التي يكون التصديق بها ضروريا سواء كانت في أنفسها ضرورية أو ممكنة فإن كونها ضرورية القبول غير كونها ضرورية في أنفسها فإن كانت ضرورية في أنفسها كانت نتائجها ضرورية بحسب الأمرين

جميعا، و إن كانت ممكنة في أنفسها كانت نتائجها ممكنة في أنفسها ضرورية القبول.

ونتيجته اليقين بالمعنى الأخص، وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الثابت، والغرض منه معرفة الأشياء على ما هي عليه في الواقع ونفس الأمر معرفة دائمية لا تتغير.

أقسام البرهان

لا بد أن يكون الحد الأوسط في البرهان علة لحصول التصديق بالحكم وهو نسبة أجزاء النتيجة بعضها الى بعض والتي هي المطلوب في العقل، لان صورته هي القياس وفيه يكون الأوسط علة لانتساب الأكبر للاصغر في النتيجة عند العقل كما تقدم، و إلا لم يكن القياس البرهاني دليلا على ذلك المطلوب.

ولكن لما كان المطلوب من البرهان هو إنتاج اليقين المطابق للواقع، فلا بد أن يكون الإثبات فيه قائماً على علاقة التلازم الثبوتية في الواقع بين الحد الأوسط والنتيجة، وعلاقة التلازم لا تكون إلا في محور العلية، كان لا بد أن يكون الحد الأوسط إمّا علة واقعية للنتيجة، أو معلولاً لها، أو يكون هو والنتيجة معلولين لعلة واحدة، وبناءً على علاقة الحد الأوسط بالنتيجة من هذه الجهة، فقد قسم المناطقة البرهان إلى:

أولا: البرهان اللمي

وهو ماكان الحد الأوسط فيه هو السبب في نفس الأمر لوجود الحكم و هو نسبة أجزاء النتيجة بعضها إلى بعض، فهو يعطي السبب في التصديق بالحكم و يعطي اللمية في التصديق و وجود الحكم فهو معط للسبب مطلقا وهو ملاك تسميته ببرهان لِم، فيتطابق مقام الإثبات مع مقام الثبوت والواقع، وهو سبيل معرفة كون النتيجة مطابقة للواقع.

ومثاله أن تقول: هذه الخشبة مستها النار،كل خشبة مستها النار فهي محترقة، فهذه الخشبة محترقة، أو: كلما كانت الأرض واقعة بين الشمس والقمر فهناك خسوف قمري، ولكن الأرض متوسطة بين الشمس والقمر، فهناك خسوف قمري.

تنبيهان:

الأول: يصح وقوع أيّ من العلل الأربعة لوجود الأكبر حدا أوسطا في هذا البرهان، ولكن مع الإلتفات الى أن علة وجود الأكبر إنما تكون علة لوجوده في الأصغر في موضعين:

أحدهما: أن لا يكون للأكبر وجود إلا في الأصغر كالخسوف الذي لا يوجد إلا في القمر فعلته علة وجوده في القمر.

ثانيهما: أن تكون علة الأكبر علته أينما وجدت، بمعنى أن تكون علة الأكبر مساوية أو أخص منه ، وإلا أمكن وجود العلة في الأصغر وعدم وجود الأكبر فيه.

الثاني: يمكن أن يكون الأوسط علة لوجود الأكبر في الأصغر مع كونه معلولا للأكبر كما أن حركة النار علة لوصولها إلى هذه الخشبة مع أنها معلولة النار، و يكون هذا البرهان برهان لم.

ثانيا: البرهان الإنّي

و هو أن يكون الحد الأوسط فيه سببا للتصديق فقط، فهو يعطي اللمية في التصديق و لا يعطي اللمية في الوجود، ويسمى برهان إن لأنه دل على إنية الحكم، أي وجوده في نفسه، دون لميته في نفسه، وهو على قسمين:

الأول: الدليل

وهو إن كان الأوسط معلولا لنسبة حدي النتيجة لكنه أعرف عندنا، ومثال ذلك قولك: هذه الخشبة محترقة، وكل محترق فقد مسته النار، فهذه الخشبة مستها النار، أو إن كان خسوف قمري موجودا فالأرض متوسطة بين الشمس و القمر، لكن الكسوف القمري موجود فإذن الأرض متوسطة بين الشمس والقمر.

و الدليل يشارك برهان لم في الحدود و يتخالفان في وضع الأوسط و الأكبر، و في النتيجة.

الثاني: الإن المطلق

أن يكون الأوسط والنتيجة معلولين لعلة واحدة، ومثاله: هذا المكان فيه نور، وكل ما فيه نور فهو حار، فهذا المكان حار.

ثالثا: برهان الملازمات(شبيه اللّم)

وهو ما يكون الأوسط فيه بالإضافة لكونه علة إثباتية للنتيجة، فهو علة تحليلية ثبوتية لها أيضاً، لا علة خارجية، فهو علة لثبوت الأكبر للأصغر في الواقع بحسب تحليل العقل، ولكنه ليس علة لوجود الأكبر في نفسه، وليس هو من سنخ العلل الأربعة، ويكون ذلك عندما يكتشف العقل بالتحليل أن شيئا لازماً بيّناً لشيء آخر، ولهذا اللازم البين لازما بينا آخر، وعندها يصلح أن يكون اللازم الأول علة واقعية لثبوت لازمه لملزومه، ومثاله قولك: الماهية ممكنة، وكل ممكن يحتاج الى علة، فالماهية تحتاج الى علة.

فالامكان لازم بيّن للماهية، وله لازم بيّن هو الإحتياج الى العلة، فصلح كون الإمكان علة واقعية لثبوت الاحتياج الى العلة للماهية، فهو يشبه

برهان اللم من جهة كون الأوسط علة واقعية للنتيجة، ولكن يخالفه في أنه علة واقعية تحليلية، لا أنه واحد من العلل الأربعة الخارجية.

تنبيه

لا يتحقق اليقين المطابق للواقع إلا إذا كان سبب التصديق عند العقل هو السبب في الواقع، لان العلم اليقيني بوجود الشيء الذي له سبب في الخارج لا يحصل إلا عن طريق العلم بسببه، وذلك لان المسبب ما لم يجب لم يوجد، ووجوبه لايكون إلا من قبل علته، فلا يتيقن وجوده إلا من طريق تيقن سببه الموجب لوجوده في الواقع، ولو لم يكن السبب عند العقل هو عين السبب الواقعي أمكن عدمها في الواقع، وهذا هو معنى قولهم: (أن ذوات الأسباب لا تعرف إلا بأسبابها).

وهذا إنما يتحقق في البرهان المسمى برهان (لم)، لانه يعطي السبب في الوجود والعقل معا، ولذلك كان برهانا حقيقيا، وليس الأمر كذلك في برهان الإن؛ لأن الأوسط فيه علة للتصديق عند العقل فقط، فيكون فيه العلم بالعلة متوقفاً على العلم بالمعلول، وحيث لا يمكن العلم بالمعلول إلا من طريق العلم بعلته طبقاً لتلك القاعدة، فلا يكون برهان الإن برهاناً حقيقياً، وإنما سُمي برهانا؛ للتلازم الثبوتي الواقعي بين النتيجة والمقدمات.

أما برهان التلازم، فلا تشمله هذه القاعدة، حيث إن ثبوت الأوسط للأصغر، والأكبر للأوسط لذاته بحسب التلازم الذي اكتشفه العقل بينهما في الواقع، لا لعلة خارجية، وبالتالي فإن ثبوت الأكبر للأصغر في النتيجة يكون أيضا لذاته، بمعنى أن العقل يكتشف التلازم بينهما أيضا بتوسط الأوسط، وإنما يكون الحد الأوسط فيه واسطة في الإثبات، وواسطة ثبوتية بحسب تحليل العقل وإكتشافه لتلك التلازمات، ولا يلزم

من ذلك كونه غير برهان، لانتفاء العلة الخارجية من الأصل، لأنا إنما نحتاج إلى كون الأوسط في البرهان علة في الخارج لذوات الأسباب فقط.

المطالب البرهانية

وهي القضايا المكتسبة التي يمكن أن تطلب بالبرهان، وهنا عدة أمور لابد من التفطن اليها:

الأمر الأول: إن موضوعات المطالب البرهانية، يجب أن تكون من سنخ الطبائع الكلية سواء كانت مادية كالجسم، أو مجردة كالنفس أو العقل، أو يجري مجراها من المعقولات الثانية الفلسفية أو المنطقية، لأنا نطلب بواسطة البرهان اليقين الثابت الواقعي، وأما أحكام الموضوعات الشخصية المتغيرة بما هي متغيرة فلا تطلب بالبرهان، لتغيرها الدائم الكاشف عن تغير عللها بشكل مستمر، نعم يمكن طلب أحكامها الثابتة لها بعرض طبائعها الكلية، وأما الموضوعات الشخصية الثابتة كالعقول والباري تعالى نتطلب في البرهان لكون تشخصها من لوازم ذاتها أو عين ذاتها، وبالتالي يكون نوعها منحصرا في شخصها.

الأمر الثاني: إن أحكام الموضوعات الاعتبارية الشرعية أو الوضعية لا يمكن أن تطلب بالبرهان، لعدم إمكان معرفة عللها الواقعية لغير من اعتبرها.

الأمر الثالث: إن المطالب في العلوم كما قد تكون ضرورية و هي كحال الزوايا للمثلث في كون مجموعها يساوي قائمتين، وكقبول الانقسام إلى غير النهاية للكم المتصل، وقد تكون الممكنة ضرورية أيضا إذا كان المطلوب هو الحكم بالإمكان نفسه و حينئذ يكون الإمكان محمولا لا جهة، كقولنا: العقول لها ماهية، وكل ماله ماهية فهو ممكن الوجود، فالعقول ممكنة الوجود. وقد تكون أيضا غير ضرورية إما ممكنة صرفة كالبرء للمسلولين، أو وجودية إذا كان المطلوب هو وجود الحكم أو عدمه،

كالخسوف للقمر. و كل جنس يخصه مقدمات و نتيجة، فالمبرهن ينتج الضروري من الضروري و غير الضروري من غير الضروري خلطا أو صريحا، لأن المبرهن يطلب اليقين في كل حكم ضروريا كان أو غير ضروري، فيستنتج كل حكم مما يناسبه و يليق به، إلا أنه إنما يصدق بجميع ما يصدق به مقدمة كانت أو نتيجة بالضرورة التي لا تزول، و هذه ضرورة أخرى متعلقة بالقضية اليقينية غير التي هي جهة لبعضها.

الأمر الرابع: إن الذاتيات المقومة لا تطلب بالبرهان البتة، و إنما تطلب الذاتيات بالمعنى الآخر وهي مايسمى بالعوارض الذاتية، لأنه من المستحيل أن يتمثل معنى الشيء في الذهن بدون تمثل ما هو ذاتي مقوم له، وتبين من ذلك استحالة معرفة الشيء مع الجهل بمقوماته.

إلا إذا علم الشيء عن طريق غير ماهيته، وكانت ماهيته مجهولة لدى العقل، فيمكن هنا أن تطلب ذاتياته بالبرهان، الى أن تتقرر ماهيته في الذهن، فالطلب هنا لم يتعلق بذاتيات شيء متصور عند العقل، لان هذه الذاتيات المطلوبة لماهية الشيء إنما هي ذاتيات له من غير الجهة التي علم بها، كالنفس مثلا ، فانها أول ما علمت لا عن طريق ماهيتها، بل عن طريق أنها شيء يدبر البدن، ولكن هل هي جوهر أم عرض فلم يتبين بعد، فطلب ذلك بالبرهان وثبت به أنها جوهر، ولكن جوهريتها ليس جنس لها من حيث أنها شيء يدبر البدن بل من حيث ماهيتها التي كانت مجهولة.

و أما قولهم: الانسان حيوان، والحيوان جسم، فالانسان جسم، فإن المطلوب هنا ليس هو إثبات الجسم للإنسان، بل المطلوب هو علية الحيوانية لكون الإنسان جسما، و إنما تلوح عليته عند إخطاره بالبال متوسطا بينهما.

شرائط مقدمات البرهان

قد ذكر أن شرائط مقدمات البرهان خمسة:

أولها: أن تكون يقينية، لتنتج اليقين، وتكون كذلك إذا كانت بيِّنة أو مبيَّنة، ، فإذا كانت كذلك كانت أوضح عند العقل من النتائج وهذا يصحح كونها علة إثباتية للنتيجة، فكونها علة كذلك يقتضي لزوم كونها أقدم عند العقل من النتائج .

ثانيها: أن تكون أقدم بطبعها من النتائج، ليصح كونها عللا واقعية لها، وإفتراض كونها عللا كذلك يقتضي شيئا آخر وهو ضرورة وجود سنخية بينها وبين النتائج، أي: اشتمالها على مبدأ وجودي يصحح صدورها عنها، وهذا شرط لمقدمات البرهان الحقيقي.

ثالثها: أن تكون مناسبة لنتائجها، و ذلك بأن تكون محمولاتها ذاتية لموضوعاتها، بأحد معنيي الذاتي: إما المقوم أو العرض الذاتي، فإن الغريب لا يفيد العلم بما لا يناسبه.

رابعها: أن تكون ضرورية إما بحسب الذات و إما بحسب الوصف، أي: تكون مطلقة عرفية شاملة لهما؛ وذلك لأن المحمول على شيء بحسب جوهره، وهو المحمول المناسب للموضوع ربما يزول بزوال الموضوع عما هو عليه حال كونه موضوعا وربما لا يزول؛ و ذلك لأنه ينقسم إلى ما يحمل عليه بسبب ما يساويه كالفصل و هو مما يزول بزوال نوعية ذلك الشيء، و إلى ما يحمل عليه بسبب ما لا يساويه كالجنس، و هذا ربما يزول بزوال نوعيته، و ربما لا يزول، مثلا الخفيف إذا حمل على الهواء فإنه يزول إذا صار ماء، و لا يزول إذا صار نارا، والمرئي إذا حمل على الأسود فإنه يزول إذا صار شفافا و لا يزول إذا صار أبيض فالضروري بحسب الذات ربما لا يشمل الزائل بزوال الموضوع عما هو عليه حال كونه موضوعا، و المشروط بكون الموضوع على ما وضع يشمل الجميع.

خامسها: أن تكون كلية، بمعنى أن تكون محمولاتها مقولة على جميع أفراد موضوعاتها، و في جميع الأزمنة، قولا أوليا، أي: لا يكون بحسب أمر أعم من الموضوع، فإن المحمول بحسب أمر أعم كالحساس على الإنسان لا يكون محمولا حملا أوليا، و لا بحسب أمر أخص من الموضوع فإنالمحمول بحسب أمر أخص كالضاحك على الحساس لا يكون محمولا على جميع ما هو حساس بل على بعضه فلا يكون حمله عليه كليا.

وهذان الشرطان الأخيران يختصان بالمطالب الضرورية و الكلية.

أحوال العلوم

بعد أن فرغنا عن بيان البرهان وتفصيلاته، نشرع بعونه تعالى في بيان أحوال العلوم من حيث بيان حقيقة كل علم وما يتوقف عليه، وتناسب العلوم مع بعضها أو تباينها، ونقل البراهين من علم لآخر.

حقيقة العلم :

حقيقة كل علم تتقوم بثلاثة أشياء، هي: موضوع العلم، ومبادئه، ومسائله، وسوف نتعرض لكل واحد منها على الترتيب.

الأول: موضوع العلم

موضوع العلم: هو ما يبحث في ذلك العلم عن أحواله الخاصة ، أي عوارضه الذاتية، وموضوع العلم قد يكون شيئا واحدا وهو إما أن يلحظ من حيث هو هو، أي يؤخذ على الإطلاق، من دون أن تلحظ فيه جهة معينة من جهاته، كالعدد للحساب، وإما أن يكون ملحوظا من جهة وحيثية معينة تكون حيثية تقيدية فيه، وهذه الحيثية قد تكون حيثية أن يعرض له عارض ذاتي معين، كالتغير للجسم الطبيعي ليكون موضوعا

للعلم الطبيعي، وقد تكون حيثية أن يعرض له عرض غريب كالحركة للكرة لعلمها.

و قد يكون الموضوع أشياء كثيرة ولكن بشرط أن تكون متناسبة، بمعنى إما أن تتشارك في ما هو ذاتي لها ، كالخط و السطح و الجسم، إذا جعلت موضوعا للهندسة، أو تتشارك في ماهو عرضي لها، كبدن الإنسان و أجزائه و أحواله و الأغذية و الأدوية و ما يشاكلها إذا جعلت جميعا موضوعا لعلم الطب، فإنها تتشارك في كونها منسوبة إلى الصحة التي هي غاية ذلك العلم.

و إنما سمي ذلك الشيء موضوعا للعلم، لأن موضوعات جميع مباحثه تكون إما نفس ذلك الشيء مباشرة،كما يقال العدد إما زوج و إما فرد، أو جزئيا يقع تحته، كما يقال الثلاثة فرد، أو جزءا منه، كما يقال في الطب الرئة يفسدها الدخان، أو عرضا ذاتيا له كما يقال في العلم الأول الممكن إما مجرد أو مادي.

و إنما يبحث في كل علم عن الأعراض الذاتية لموضوعه ، فهي محمولات جميع مسائله التي يكون إثباتها لموضوعاتها هي المطالب فيه.

الثاني: مبادئ العلم

و لكل علم مبادئ هي الأشياء التي يبنى عليها ذلك العلم، وتؤلف منها قياساته، و هي على نوعين:

الأول: مبادئ تصورية، وهي حدود أشياء تستعمل في ذلك العلم، كموضوع العلم، وموضوعات مسائله، وهذه يكون التصديق بوجودها متقدما على ذلك العلم، وكأعراض الموضوع الذاتية، وهذه يحصل التصديق بوجودها في نفس العلم، فتكون حدود القسم الأول حقيقية، و حدود القسم الثاني حدودا اسمية، تصير بعد التصديق بوجودها حدودا حقيقية.

الثاني: مبادئ تصديقية، وهي المقدمات التي تؤلف منها قياسات ذلك العلم، وهي إما واجبة القبول، وتسمى أصولا متعارفة، و هي المبادئ على الإطلاق، و هي تنقسم إلى عام يستعمل في جميع العلوم كقضية استحالة اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما، و إلى خاص ببعضها كقولنا الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية، فإنه يستعمل في الرياضيات لا غير.

أو غير بينة يجب تسليمها ليبتني عليها، و من شأنها أن تبين في علم آخر، و هذه إن كان تسليمها مع مسامحة ما، و على حسن الظن بالمعلم سميت أصولا موضوعة، و إن كانت مع استنكار و تشكيك من المتعلم سميت مصادرات.

و قد تجمع المسلمات على سبيل حسن الظن بالمعلم و الحدود في اسم الوضع فتسمى أوضاعا، و هي قد توضع في افتتاح العلوم كما في الهندسة، و قد تختلط بمسائلها كما في الطبيعيات، و لا بد من تقديمها على الجزء المحتاج إليها من العلم إذا كانت مخلوطة هي بالمسائل، و تصدير العلم بها أولى.

الثالث: مسائل العلم

وهي القضايا الخاصة بذلك العلم، والتي يشك في انتساب محمولاتها الى موضوعاتها في باديء الأمر، فتبين فيه بإقامة البرهان عليها، وهي تمثل مطالب ذلك العلم.

النسبة بين العلوم

تتناسب العلوم و تتخالف بحسب موضوعاتها، والنسبة بين موضوعي علمين على أقسام، أهمها:

أولا: أن يكون موضوع علم ما أعم من موضوع علم آخر، وهو على نوعين:

(أ) أن يكون على وجه التحقيق، و هو الذي يكون العموم و الخصوص بأمر ذاتي و هو أن يكون العام جنسا للخاص، كعلم الحيوان بالنسبة للعلم الطبيعي، و العلم الخاص الذي يكون بهذه الصفة تحت العام و جزء منه.

(ب) ليس على وجه التحقيق، هو الذي يكون العموم و الخصوص بأمر عرضي و ينقسم إلى: ما يكون الموضوع فيهما شيئا واحدا لكن وضع ذلك الشيء في العام مطلقا، و في الخاص مقيدا بحالة خاصة كالأكر مطلقة و مقيدة بالمتحركة اللذين هما موضوعا علمين.

و إلى ما يكون الموضوع فيهما شيئين، و لكن موضوع العام عرض عام لموضوع الخاص، كالوجود و المقدار اللذين أحدهما موضوع الفلسفة و الثاني موضوع الهندسة، و العلم الخاص الذي يكون على هذين الوجهين يكون تحت العلم العام و لكنه لا يكون جزء منه.

ثانيا: أن يكون الموضوع شيئا واحدا، ولكن يختلف بحسب قيدين مختلفين كأجرام العالم فإنها من حيث الشكل موضوعة للهيئة و من حيث مطلق الطبيعة موضوعة للسماء و العالم من الطبيعي، كذلك قد يتفق اتحاد بعض المسائل فيها بالموضوع و المحمول و اختلافها بالبراهين كالقول بأن الأرض مستديرة و هي في وسط السماء فيهما.

ثالثا: أن يكون موضوعهما شيئين مختلفين، وفيه قد يقع بين بعض موضوعات مسائل العلمين تشارك، كما في الطب و الأخلاق حيث اشتركا في البحث عن القوى الإنسانية، لكن من جهتين مختلفتين، و لذلك وقع في بعض مسائلهما اتحاد في الموضوع، و قد لايقع بينهما تشارك كالهندسة و الحساب.

تنبيهان

الأول: العلم الذي يقع تحت علم آخر يسمى جزئيا بالقياس إلى مافوقه، و مافوقه كليا بالقياس إليه، وأكثر المبادئ المبيَّنة للجزئي تكون مسائل في العلم الكلي تبين فيه، كقولنا الجسم مؤلف من هيولى و صورة، و العلل أربعة، فإنهما من مبادئ الطبيعي و من مسائل الفلسفة الأولى.

و قد يكون الأمر بالعكس من ذلك، فإن امتناع تأليف الجسم من أجزاء لا تتجزى مسألة من الطبيعي و مبدأ في الإلهي لإثبات الهيولى على أنه أصل موضوع هناك.

الثاني: و ربما كان علم فوق علم و تحت آخر، كالطبيعي الذي هو فوق الطب و تحت الفلسفة الأولى، و ينتهي الأمر إلى العلم الذي موضوعه الموجود من حيث هو موجود و يبحث عن لواحقه الذاتية، و هو العلم المسمى بالفلسفة الأولى.

نقل البرهان

نقل البرهان يقال على معنيين:

أحدهما: أن يكون علم مبنيا على أصل موضوع تبين في علم آخر، فيكون البرهان الذي يبين به ذلك الأصل منقولا من علمه إلى العلم الأول المبني حتى يتم به ذلك العلم.

الثاني: أن تكون المسألة من علم ما، و البرهان عليه يكون لشيء من حقه أن يكون في علم آخر، و إنما نقل من ذلك العلم إلى هذا العلم لبيان تلك المسألة، كمسائل المناظر و الموسيقى فإن من حق براهينهما أن يكون بعينها من علم الهندسة و الحساب و ذلك لأن المسائل لو جردت عن نور البصر و عن النغم لكانت بعينها مسائل من العلمين.

المطالب العلمية

المطالب العلمية هي المطالب التي يجب على الباحث أن يطلبها عند البحث، ولما كان العلم المكتسب ينقسم إلى تصور وتصديق، كان الطلب العلمي متوجها إلى طلب التصور و التصديق ايضا، ولكل واحد منها أداة يسأل بها عنه، وقد قسم المناطقة المطالب أو الأسئلة العلمية إلى أصول وفروع:

أولا: أصول المطالب

وهي المطالب الكلية التي لاغنى عنها ولايقوم غيرها مقامها، وتسمى بأمهات المطالب، وهي ثلاثة أحدها للتصور واثنان منها للتصديق، وانما كان كذلك لان التصديق يتعلق بأمرين أصل الثبوت وعلته، وهي مطلب (ما ، هل ، لِم) وهي ستة بالقوة؛ لان كل واحد منها يشتمل على مطلبين، وهناك من أضاف اليها مطلب (أي) فصارت إثنان منها للتصور واثنان للتصديق، وهي على التفصيل:

مطلب (ما):

أي ما هو الشيء، ويسأل بها عن شرح المعنى، وتكون على نوعين:

الأول: (ما) الشارحة، ويطلب بها شرح الإسم، أي شرح ما يدل عليه اللفظ من معنى قبل العلم بوجود هذا المعنى، والجواب عنه يسمى شرح الإسم، وقد يقع نفس الحد أو الرسم في جوابه فيكون حدا بحسب الإسم، ويكون بعد العلم بوجوده بعينه حدا حقيقيا، كمن يقول: مالمثلث؟ فيجاب بأنه شكل يحيط به ثلاثة خطوط فيكون هذا حدا اسميا، فاذا علم بوجود المثلث في الهندسة كان نفس هذا الحد الإسمي حدا حقيقيا معبرا عن ماهية المثلث .

الثاني: (ما) الحقيقية، ويسأل بها عن شرح ماهية الشيء بعد العلم

بوجوده، ويسمى الجواب عنها بالحد أو الرسم الحقيقي،و لا بد من تقديم مطلب ما الشارحة على مطلب هل البسيطة الآتي، وتأخر ما الحقيقية عنها.

مطلب (أي)

و يطلب به تمييز الشيء عما عداه، ويجاب عنه بما يميز الشيء عن غيره، وإنما يُحتاج اليه في حال كون الجواب عن (ما الشيء) بالمشتركات، فيتعين طلب تمييز الحقائق المختلفة بعضها عن بعض بالفصول ولايقوم غيره حينئذ مقامه.

مطلب (هل)

ويسأل بها عن الثبوت والتحقق، وهي على نوعين:

الأول: (هل) البسيطة، ويسأل بها عن أصل تحقق الشيء ، كقولك: هل الحركة موجودة؟، ولابد من توسط هذه بين مطلبي(ما)، لأن من لايعرف معنى الشي لا يطلب وجوده، ومن لايعرف وجوده لايطلب تفصيل حقيقته.

الثاني: (هل) المركبة، ويسأل بها عن ثبوت شيء لغيره ، كقولك: هل الحركة دائمة؟

مطلب (لِم)

ويسأل بها عن العلة والسبب وهي على نوعين:

الأول: (لِم) الإثباتية، ويسأل بها عن علة التصديق، كقولك لِم حكمت بأن الحركة دائمة؟، وكأنه يسأل عما هو الحد الأوسط إذا كان الغرض حصول التصديق بجواب هل فقط.

الثاني: (لِم) الثبوتية، ويسأل بها عن علة التصديق والواقع معا، إذا كان الغرض ليس هو حصول التصديق بذلك فقط و كيف كان، بل يطلب سببه في نفس الأمر، كقولك: لم كان المغناطيس يجذب الحديد، و لا شك في أن هذا المطلب بعد هل بالمرتبة بالقوة أو بالفعل.

ثانيا: فروع المطالب

وهي (كيف هو)، (أين هو)، (متى هو)، (كم هو)، (من هو)وهذه يطلب بها علوم جزئية بالقياس للمطالب الأصلية، فهي لا تسري إلى جميع مراتب الوجود؛ ولهذا لم يكن بالإمكان استعمالها في جميع العلوم، فلا يمكن أن نقول: أين الله، وكيف هو، ومتى هو....، كما يمكن أن يستغنى عنها كثيرا بمطلب (هل) المركبة، إذا فطن لماهية ذلك الأين و الكيف و المتى، و لم يعرف تعينه بانتسابه إلى الموضوع المطلوب، فإن لم يفطن لذلك لم يقم ذلك المطلب مقام هذا، فإن من لم يعرف البياض لايصح أن يسأل: هل الثلج ابيض؟، بل لابد أن يسأل: كيف هو الثلج؟.

الباب الرابع: القياس الجدلي

هو القياس المؤلف من قضايا مشهورة أومسلمة، يتمكن به من اقامة الحجة على أي مطلوب يراد، أوالمحافظة على رأي ما يدافع عنه، وغايته إلزام الخصم وإفحامه.

ولابد فيه من طرفين: سائل معترض يهدم رأيا ما وهذا الرأي يسمى وضعا، و غاية سعيه أن يُلزِم الطرف الآخر، و مجيب يحفظ ذلك الوضع مهما أمكن، و غاية سعيه أن لا يُلزَم

ومباديء الجدل عند السائل هو صنف من التقريريات وهي ما يتسلمه من المجيب بعد أن يلزمه بها مشهورا كان أو غير مشهور، وعند المجيب

هي المشهورات الحقيقية، وصورته هي القياس أو الإستقراء، والقياس أشد إلزاما لقربه الى العقل، والإستقراء أشد إقناعا لقربه الى الحس.

وفائدة الجدل هي: إلزام المبطلين والتغلب عليهم أمام الجمهور، والدفاع عن العقائد الحقة، وإقناع المتعلمين من أهل التحصيل القاصرين عن صناعة البرهان، أو الذين لم يصلو الى موضعه بعد.

الباب الخامس: القياس الخطابي

قياس مؤلف من قضايا تقتضي الإقناع، و يستعمل في إقناع الجمهور بأمر يراد أن يصدقوا به بقدر الإمكان.

ومادته هي القضايا التي تسبب إقناع الجمهور، وهي القضايا التي يصدق بها بحسب الظن الغالب، كالمظنونات و المقبولات و المشهورات في بادئ الرأي التي تشبه المشهورات الحقيقية، حقة كانت أو باطلة، وصورته أيضا ما ينتج بحسب الظن الغالب سواء كان قياسا أو استقراء أو تمثيلا، و غايته الإقناع.

فائدة الخطابة: لما كانت الخطابة أكثر تأثيرا في نفوس العامة وأسرع من البرهان والجدل، كانت أنفع في اقناع جمهور العامة، فيستعان بها في الدعوة الى الإعتقادات الجزئية الدينية أو الاجتماعية أو السياسية التي تتعلق بحياة الناس ومصالحهم المدنية وإدارة شؤنهم.

الباب السادس: القياس الشعري

القياس الشعري: وهو قياس يتألف من مخيلات، و يستعمل لإيقاع تخيلات تصير مباديء لانفعالات نفسانية مطلوبة تجاه قضية ما.

ومادة الشعر هي المقدمات المخيلة من حيث يعتبر تخيلها سواءكانت صادقة أو كاذبة، مصدقا بها أو لم يكن، و بالجملة هي القضايا التي لها هيئة و تأليف يقتضيان تأثر النفس عنها من القبض والإنبساط، لما فيها من المحاكات أو غيرها، و الوزن أيضا يفيدها زيادة تأثير، لأنه محاكاة أيضا، وهو يجري مجرى التصديق؛ لأن التصديق يوجب إذعان النفس وتسليمها، وهذا أيضا يوجب نحواً من التأثير فيها.

فائدة الشعر: هي إثارة وتحريك مشاعر الناس تجاه أمر معين، سواء في الترغيب فيه أو التنفير عنه، فيفيده انبساط نفوس عامة الناس له أو انقباضها عنه، أو تسهيله عندهم أو تهويله عليهم، أو تعظيمه عندهم أو تحقيره، وبالجملة يؤثر أثرا تقدم معه النفس عليه أو تحجم عنه.

الباب السابع: القياس المغالطي

القياس المغالطي: قياس مؤلف من قضايا مشبهة باليقينيات لغرض الإغواء والتضليل، أو بقصد الامتحان.

وقد سمّاه أرسطو بلغته (سوفسطيقا)، أي تبكيت المغالطين، وهذا القياس أما يشبه البرهان . بأن تكون مقدماته مشبهة باليقينيات . فهو مغالطي، وإما يشبه الجدل . بأن كانت مقدماته تشبه المشهورات . فهو مشاغبي.

والقياس المغالطي نوعان بحسب حال القائس:

الأول: غلط ويكون غير مقصود من القائس وإنما وقع فيه لقصور فيه، إما لعدم ضبطه لقواعد الإستدلال المنطقي، أو لضعف التمييز وسيطرة الوهم عليه، وإمّا بسبب ضعف الذكاء أو عدم التمرين في العلوم العقلية، أوبسبب التعصب.

الثاني: تغليط، وهو مقصود للقائس، وله غايتان، الأولى: محمودة، كما في الامتحان الذي يسمى قياسا امتحانياً، والثانية: غير محمودة، والتي تكون بقصد التضليل.

الفائدة من دراسة المغالطة

هناك مجموعة فوائد يحصل عليها المتعلم من دراسته للقياس المغالطي، منها:

الأولى: تحصين النفس، وتحديد مراكز الغلط عند الآخرين، وهذه فائدة شخصية ترجع لنفس المتعلم.

الثانية: إبطال آراء المضلين ورد شبهاتهم، وهذه فائدة تعود للمجتمع.

أسباب الغلط

للمغالطة اسباب ذاتية وهي التي تؤدي الى وقوع الغلط في القياس المطلوب، وأسباب عرضية تكون خارجة عن القياس، وتفصيلها كالآتي :

الأجزاء الذاتية:

وهي إما لفظية أو معنوية:

اولا: أسباب الغلط اللفظية، وهي على ستة أقسام ثلاثة منها ترجع الى اللفظ المفرد وثلاثة الى اللفظ المركب، وهي:

- الاشتراك في جوهر اللفظ المفرد، مثل انتقال الذهن من أحد معنيي لفظ (كل) حالتي إطلاقها على الجميع، وإطلاقها على كل واحد، لأنه

موضع يلتبس على بعض أهل النظر، و الفرق أن (الكل) يشمل الآحاد معا، و (كل واحد) يأخذ الواحد فالواحد على سبيل البدل بشرطين: أحدهما أن لا يكون مع المأخوذ غيره، و الثاني أن لا يبقى واحد غير مأخوذ، ومثال ذلك أن يقال: كل واحد من تلك الأحاديث ليس بحجة، فالكل كذلك، مع انها لو اجتمعت مع بعضها قد تشكل تواترا.

2- الاشتراك في هيئته اللفظ المفرد في نفسه، وقد تسمى بالمغالطة باختلاف الشكل، مثل كلمة(المختار) فانها مشتركة بين اسم الفاعل واسم المفعول.

3- الاشتراك في هيئة اللفظ المفرد اللاحقة به من خارج، وقد تسمى بمغالطة الإختلاف في الإعراب والإعجام، وهي الهيئة العارضة على الحروف، كالحركات والتنقيط على الحروف.

4- الإشتراك في التركيب المحتمل لمعنيين، وهو في حالة أن لايكون المفرد مشتركا، ولكن يعرض الإشتراك للمركب باعتبار التركيب، ومن أبرز أمثلتها مسألة المغالطة في إرجاع الضمائر.

5- أن تحصل المغالطة بسبب توهم عدم وجود التركيب فيظن أن المركب غير مركب ، و مثاله: أنا إذا قلنا الخمسة زوج و فرد، فيظن أنه يصح قولنا الخمسة زوج. الخمسة فرد، على قياس أنا إذا قلنا العسل حلو و أصفر، فيصح قولنا العسل حلو. العسل أصفر.

6- أن تحصل المغالطة بسبب توهم وجود التركيب فيظن غير المركب مركبا، ومثاله: أنه إذا قلنا إن زيدا شاعر جيد، و صح على تقدير كونهما وصفين متباينين، توهم صحته أيضا على تقدير كونهما معا وصفا واحدا.

ثانيا: أسباب الغلط المعنوية

الأغلاط المعنوية لا يتصور أن يقع في الحدود التي هي المفردات، فهي إنما تقع في التأليف وهي إما أن تقع في تأليف القضايا نفسها، أو التأليف بين القضايا، وهي:

الأول: الغلط الذي يقع في تأليف القضايا، وهو على ثلاثة أقسام، لأن التأليف بين القضايا له ثلاث حالات :

1- إما أن يكون بين جزءين يستحق أحدهما لأن يحكم عليه، و الآخر لأن يحكم به، والغلط هنا لا يتصور إلا بأن يكون الترتيب غير صحيح بأن جعل المحكوم عليه محكوما به و المحكوم به محكوما عليه و السبب في ذلك إيهام العكس، ومثاله أن يقال: كل محب لفعل الخير مؤمن، لانه يصح كل مؤمن محب لفعل الخير.

2- و إما أن يكون بين جزءين لا يستحقان لذلك، وهو على قسمين:

(ا) إما أن يكون المأخوذ فيها بدل ما يستحق لأن يكون جزءا من القضية شيئا من معروضاته أو عوارضه، هو أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات و ذلك لأن الحكم يتعلق بالذات بما يستحق لأن يكون جزءا من القضية و بالعرض لمعروضاته و عوارضه، فأنه يصح أن نقول هذا الأبيض كاتب، إذا رأينا انسانا ابيضا يكتب، ولكن لايصح أن نقول الأبيض كاتب.

(ب) أو لا يكون كذلك بل شيئا مشابها له أو على وجه آخر غير الوجه الذي يجب، وهو يكون بأن يأخذ مع المحمول أو الموضوع ما ليس منه أو يحذف ماهو منه، و هو سوء اعتبار الحمل، فإن الحمل لا يكون فيها كما ينبغي مطلقا، مثل قول الماديين: كل موجود محسوس.

الثاني: الغلط الذي يقع في التأليف بين القضايا، وهو إما يقع في التأليف القياسي، أو غيره وهو ما يسمى بجمع المسائل في مسألة واحدة، وهي :

أولا: أن يقع في التأليف القياسي، ويكون الغلط راجعا الى أحد الأسباب التالية:

أ- صورة القياس، و هو أن يكون المدعى قياسا ليس بقياس في صورته، ويكون: إما بحسب نسبة بعض المقدمات إلى بعض، وهو أن لا يكون على شكل و ضرب منتج، نتيجة لاختلال شرائط الإنتاج العامة أو الخاصة بكل ضرب، ومثاله: الإنسان حيوان، والحيوان جنس، فالإنسان جنس .

أو بحسب نسبة المقدمات إلى النتيجة وهو على نحوين:

الأول: إما أن يكون السبب هو أن المقدمات لم يلزم منها قول غيرها، هو المصادرة على المطلوب، وهو عندما يشتمل القياس على حدين مترادفين، و يلزم منه أن تكون إحدى المقدمتين خالية عن الوضع و الحمل و هي التي يتحد حداها، و الثانية هي النتيجة بعينها، فيكون التأليف من مقدمة واحدة بالحقيقة، و يكون أحد حدي النتيجة هو الأوسط، ومثاله: كل إنسان بشر، و كل بشر ناطق، فكل إنسان ناطق و ما يقع في قياس واحد هكذا يكون واضحا، و الخفي منها هو ما يقع في أقيسة مركبة يقتضي تباعد النتيجة و المقدمة المتحدة بها.

الثاني: أن يلزم عن المقدمات قول غيرها، و لكن اللازم ليس هو المطلوب، وهو ما يسمى بوضع ما ليس بعلة علة، ومثاله قول القائل: (كل قديم زماني لا يحتاج إلى علة؛ لأن علة الاحتياج هو الحدوث الزماني)، مع أن علة الحاجة هي الإمكان الذاتي لا الحدوث الزماني.

ب- مادة القياس، وهو القياس المشتمل على مقدمات لو وضعت على هيئة قياس خرجت عن أن تكون مسلمة، و مثاله أن يقال: كل إنسان ناطق من حيث هو ناطق، و لا شيء من الناطق من حيث هو ناطق بحيوان، و ذلك لأن القياس إنما ينعقد بحسب الصورة من هذه الحدود إما مع إثبات القيد الذي هو قولنا (من حيث هو ناطق) في المقدمتين

جميعا، أو مع حذفه منهما جميعا لكن إثباته فيهما يقتضي كذب الصغرى و حذفه منهما يقتضي كذب الكبرى، و إن حذف عن الصغرى و أثبت في الكبرى ليكونا صادقين اختلفت صورة القياس فلم يكن الأوسط مشتركا، فالقياس المنعقد منهما بحسب الصورة لا يكون قياسا واجب القبول بحسب المادة، و لهذا كان السبب في هذا القسم من جهة المادة.

ثانيا: أن يقع في التاليف غير القياسي، وهو مايسمى بجمع المسائل في مسألة واحدة، بأن يجمع عدة أسئلة في سؤال واحد، ويطلب جوابا واحدا عنها، مع أن أحكامها مختلفة لا تحتمل جوابا واحدا، وقد تكون الكثرة في جانب المحمول، كقول القائل: (هل النفس مجردة أم منطبعة في المادة؟)، وقد تكون في جانب الموضوع كأن يقول: (هل الجسم والعقل مجرد أم لا؟)، ويطلبون الجواب عن مثل ذلك بسرعة، فإن توقف المجيب نسبوه إلى العجز والتحير وعدم امتلاك رؤية واضحة، وإن أجاب حاولوا إيقاعه في التناقض.

الأسباب العرضية

هي ما يقتضي المغالطة بالعرض، وهي لاتتعرض لنفس القياس بمادته ولاصورته، وإنما هي أساليب رخيصة عامية يلجأ إليها العاجز، وكثيرا ما تقع في المجادلات، وعلى رأسها:

- التشنيع على الخصم بما هو مسلّم عنده أو بما أعترف به، والتي قد تكون صادقة في الواقع، ولكن شاذة عند الناس، وذلك تنكيلاً به.

- أن يدفعه إلى القول الباطل أو التشنيع، بأن يوهمه ليقول ذلك وهو غافل، فيوقعه في الغلط.

- أن يثير في نفسه الغضب أو الشعور بنقصه، فيربك تفكيره وتوجهه.

- أن يستعمل معه الألفاظ الغريبة والمصطلحات الشاذة، فيحيره،

بحيث لا يدري ما يجيب.

- أن يدس في كلامه الحشو والزوائد الخارجة عن الحد، أو الكلام غير المفهوم أو يطوّل في كلامه تطويلاً مملاً، مما يجعله يفقد الإحاطة بكل موضوعه، وبالتالي يختلط عليه الأمر.

- أن يرفع صوته ويصرخ ويحرك يديه ويضرب أحداهما بالأخرى ويقوم ويقعد، لكي يربك الخصم.

- أن يناديه بعبارات تفقده ميزته وذلك لصحتها في نظر العامة، وهذا أمر يستعمله المتخاصمون من القديم، مثل الرافضي التي يطلقها خصوم أهل البيت (ع) على شيعتهم.

و الله أعلم بالصواب و إليه المرجع و المآب.